www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه* اولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب)

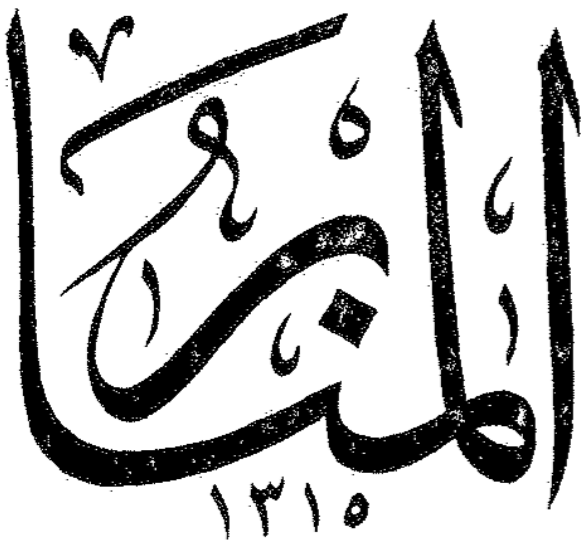

(يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا ، وما يذكر الا أولو الالباب)

(قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق

٣٠ صفر سنة ١٣٤٤ ـ ٢٥ برج السنبلة سنة ١٣٠٤ هـ ش ١٨ سبتمبر سنة ١٩٢٥

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

اسرار البلاغة او فلسفة البيان

تكلم بعض البلغاء من علماء العربية في طرق البيان وبلاغة الكلام وفصاحته كلاما اجماليا حتى جاء الشيخ عبد القاهر الجرجاني في القرن الخامس فوضع القواعد والاصول لعلم البيان بكتابه أسرار البلاغة ولعلم المعاني بكتابه دلائل الاعجاز ؛ وسلك فيها مسلك الفلسفة العقلية وعلم النفس ، فعلمنا من كتابيه أن البلاغة عبارة عن إصابة موقع الاقناع من العقل، والتأثير من القلب ، فانه يثبت لك بلاغة الكلام بارجاعك فيه الى ماتجده في نفسك من تأثيره وروعته والارتياح له ، والتفرقة بينه وبين مايؤدي معناه من غير البليغ ، ويشرح لك ذلك حتى يقنع به جنانك، ويطمئن به وجدانك ،بعبارة فصيحة هي أظهر مصداق لقواعده ومثال لفلسفته ، فهو يفيدك العلم والعمل معا بعبارته وأسلوبه

ثم ان الذين أخذوا عنه هذا العلم زادوا عليه في القواعد والاحكام ، وحكموه فيما وضعوه من الحدود والرسوم لبلاغة الكلام، ولكن فاتتهم فلسفته، وعدتهم بلاغة عبارته، فكانوا كما قال الشاعر* لقد حكيت ولكن فاتك الشنب* فانهم جعلوا أحكام البيان مواضعات اصطلاحية ، لاشكال التراكيب اللفظية ، لامرجع لها من علم النفس ، ولا مستند لها من حكم العقل ولا من وجدان النفس ، كـكون التمثيل ـ الاستعارة التمثيلية ـ عبارة عن تشبيه هيئة بهيئة تناسبها ، كجملة مالي أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى . وأما كون التمثيل أعلى مراتب البيان؛ وأبلغ مايفضل به الكلام الكلام، وسبب هذا وسره. فهو مالم يعرضوا له ،ولم يتبعوا إمامهم في البحث عنه ، ولا في سائر خصائص محاسن الكلام من التشبيه بانواعه الاخرى من صريح واستعارة ، والتعريض والكناية ، فكانت قواعد البلاغة وأحكام البيان عندهم اصطلاحات لفظية جافة تؤخذ بالايمان والتسليم كأنها أخبار الرسل عليهم السلام عن عالم الغيب ، وتطبق على كل قول وان كان له من السخف أوفر نصيب ،

لهذا لم تعد كتب علوم البلاغة تفيد قارئها البلاغة ولا تساعده عليها، بل ربما صارت صادة له عنها ، وحائلة دونها ، فكأين من مدارس قرأ أدق كتبها كشرحي السعد للتلخيص مراراً مع حواشيهما الطويلة العريضة وكان بعد ذلك

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

كله عاجزاً عن فهم كلام البلغاء ووجه تفضيله على غيره ، دع عجزه عن ارتجال خطبة أو نظم قصيدة أو كتابة رسالة مما يصح أن يوصف بالبلاغة الا أن يكون من وصف الجاهل الفاقد الذوق لكلامه أو كلام أمثاله بما يراه في مرآته ؛ أو من التحكم في تطبيق كل كلام على تلك القواعد الاصطلاحية ، التي لا يعرفون لها مدركا علميا ولا نفسيا ، كتشبيه حسن فهمي افندي أحد مشايخ الاسلام في الدولة العثمانية للخد بالسفرجل تقليداً لمن شبهوه بالتفاح بقوله * وقلبي هام في خد سفرجل * وكقوله

حمد البلابل في الاغصان سبحان لذاك جاد على الناظور بستان

اقتبس علماء البيان الاولون من عبد القاهر كالسكاكي والخطيب ثم فقد كتاباه ونسي ذكرهما مدة بضعة قرون حتى إن بعض من ترجمه من المؤرخين لم يذكرهما له ، وأعيا طلبهما بعض كبار أمراء العلم والحكم كالامام يحيى اليمني صاحب كتاب (الطراز في علوم الاعجاز) حتى هدانا الله تعالى الى بعث بعض نسخهما من مقابر خزانات الكتب الخاصة في هذا القرن فطبعناهما وأحياهما شيخنا الاستاذ الامام بتدريسهما في الجامع الازهر فكان ذلك سببا لارتقاء فنون البلاغة وملكتها وارتقاء الآداب العربية من طور الى طور في القطر المصري عامة وفي الازهر خاصة ، وان خفي هذا السبب على الغافلين الذين لا يشعرون بأسباب الاطوار التي تطرأ على الامم ومسبباتها وارتباط بعضها ببعض ، فقد صار يوجد في الازهر عشرات من الكتاب المجيدين ولم تكن تقدر أن تعد على أناملك أحداً منهم غير القدماء من تلاميذ السيد جمال الدين وتلاميذ الاستاذ الامام في إبان النهضة الجمالية ومن أشهر الكتاب الذين طار ذكرهم ممن حضروا الكتابين على الاستاذ الامام المرحوم السيد مصطفى المنفلوطي

بل أقول إن جميع الذين قرؤا الكتابين كليهما او أحدهما حتى في بلاد الاعاجم قد ارتقت ملكة البيان فيهم شعروا بذلك أم لا وانما يشعر بمثل هذا أصحاب اللوذعية والعقل الفقيه . فقد كتب الي صديقي اكتب الكتاب وأخطب خطباء مسلمي الهند الشيخ ابو الكلام احمد المجدد الشهير يذكر لي أول عهده بمعرفتي قبل تلاقينا في الهند سنة ١٣٣٠ من كتاب طويل كتبه اثر خروجه من السجن بعد الحرب مانصه .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

« وماذا أستطيع أن أقول عن نفسي غير ان قلبي ممتلىء بالاعتراف لكم بخدماتكم الجليلة العلمية والعملية ، فاني أحبكم وأحب من يحبكم ، ولاغروفاني قد عرفتكم في صباي لما كنت أقرأ شرح التلخيص للتفتازاني فقرأت أسرار البلاغة ومقدمتكم عليه فانفتح علي باب المعرفة الصحيحة ، وهذا أول عهدي بكم * أتاني هواها ألخ » ثم ذكر اطلاعه علي المنار وماكان من تأثيره في نفسه مما ليس من موضوعنا

وأقول انني رأيت من قوة فهمه للغة العربية أنني كنت ألقي الخطبة في الهند في ساعتين أو اكثر من الزمن فيقوم هو فيعيدها باللغة الاوردية لايفوته منها شيء

كنت عند طبعي لاسرار البلاغة سنة ١٣١٩ نشرت نبذة منه على سبيل النموذج وقد رأيت أن انشر عند إعادة طبعه الآن نموذجا أطول من ذلك النموذج ليكون مثلا لما وصفت ، ودليلا على ماقررت ، قال مؤلفه رحمه الله تعالي

﴿ فصل ﴾

في مواقع التمثيل وتأثيره

واعلم أن مما اتفق العقلاء عليه أن التمثيل اذا جاء في أعقاب المعاني أو برزت هي باختصار في معرضه ، ونقلت عن صورها الاصلية الى صورته، كساها أبهة ، وكسبها منقبة، ورفع من اقدارها، وشبّ من نارها، وضاعف قواها في تحريك النفوس لها ، ودعا القلوب اليها ، واستثار لها من أقاصي الافئدة صبابة وكلفا ، وقسر الطباع على أن تعطيها محبة وشغفا

فان كان مدحا كان ابهى وافخم ، وانبل في النفوس واعظم ، وأهز للعطف ، وأسرع للالف ، واجلب للفرح ، واغلب على الممتدح ، واوجب شفاعة للمادح ، وافضى له بغرر المواهب والمنائح ، واسير على الالسن واذكر ، واولى بأن تعلقه القلوب واجدر

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وان كان ذما كان مَسه اوجع، ومِيسمه ألذع، ووقعه أشد، وحده أحد،
وان كان حجاجا كان برهانه انور، وسلطانه اقهر، وبيانه أبهر
وان كان افتخاراً كان شأوه أبعد، وشرفه أجد، ولسانه ألد (١)
وان كان اعتذاراً كان الى القبول أقرب، وللقلوب أخلب، وللسخائم أسلّ، ولغرب الغضب أفل، وفي عقد العقود أنفث، وعلى حسن الرجوع أبعث (٢)

وان كان وعظا كان اشفى للصدر، وادعى للفكر، وابلغ في التنبيه والزجر، واجدر بأن يجلي الغياية، (٣) ويبصر الغاية، ويبرئ العليل، ويشفي الغليل

وهكذا الحكم اذا استقريت فنون القول وضروبه وتتبعت أبوابه وشعوبه (٤) وان أردت أن تعرف ذلك وان كان تقل الحاجة فيه الى

---

(١) الشأو السبق والغاية والامد. وقوله أجد أي اعظم والالد الشديد الخصومة

(٢) السخائم الضغائن، وسلها نزعها واستخراجها، وغرب السيف حده وفل السيف ثلمه، والنفث في العقد هو النفخ فيها مع إلقاء شيء من الريق عليها الاجل تسهيل حلها ومنه نفث الراقي في العقده التي يعقدها ثم يحلها يوهم بذلك الناس انه أبرم بعقدها رابطة المحبة بين فلان وفلانة ويحلها انه حل ذلك العقد وأبطل ذلك الارتباط بسحره، وان الكلام البليغ ليفعل بحسن التمثيل في حل عقد العقود مالا يفعل السحر، وان من البيان لسحرا (٣) الغياية بياء بن مثناتين كل ما أظلك من فوق رأسك وقد ذكرنا لكل نوع مما ذكره المصنف من أنواع الكلام أمثلة من القرآن المجيد ومن كلام بلغاء البشر

(٤) يشير المصنف الى سائر مناحي الكلام كالغزل والرثاء والوصف والشكوى وهي مع الذي ذكره وشائج متشابكة، وامشاج متمازجة. وأعمها الوصف فهو الطويل الذيل، المتدفق السيل، ومن أمثلته في القرآن قوله تعالى: (ثم استوى

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

التعريف، ويستغني في الوقوف عليه عن التوقيف فانظر الى نحو قول البحتري

الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين) ومثله قوله تعالى (وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي) الآية ومنها قوله تعالى (ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين باذن ربها) وقوله بعده (ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض مالها من قرار) وهكذا الحق يثبت والباطل يزهق . ومن ذلك الرؤى فانها تمثيل للواقع الذي تعبر به كالرؤى المذكورة في سورة يوسف عليه السلام ومثاله من الشعر قول ابن النبيه :

والليل تجري الدراري في مجرّته كالروض تطفو على نهر أزاهره

وقول بعضهم في وصف الكاس يعلوها الحباب والساقي . (أو هذا من تعدد التشبيه)

وكأنها وكأن حامل كأسها اذ قام يجلوها على الندماء

شمس الضحى رقصت فنقط وجهها بدر الدجى بكواكب الجوزاء

وفي وصف الامير والجيش :

يهز الجيش حولك جانبيه كما نفضت جناحيها العقاب

ومنه قولنا في المقصورة في وصف الوفاق .

لم نختلف في مبتدا مسألة الا وكان الوفاق المنتهى

كنا على المحيط من دائرة أنى تفارقا فبعدٌ ملتقى

وقولنا منها في وصف روضة :

والشمس تبدو من خلال دوحها آونة تخفى وطورا تجتلى

كفادة وضاحة قد أتلعت من خلل السجوف ترنو الكوى

تلقي على الروض نثير عسجد فتحسب الروض عروسا تجتلي

وقولنا منها .

والباسقات رفعت اكفها تستنزل الغيث وتطلب الندى

ثبت في العلوم الطبيعية أن الاشجار تكون سببا لنزول المطر فمثلت هنا بحال المستسقين يجاب دعاؤهم . ويليه قولنا

يعتلج الكربون من ضرع الهوا تؤثرنا بالاكسجين المنتقى

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

دانٍ على ايدي المفاة وشاسع عن كل ندفي الندى وضريب (١)

كالبدر افرط في العلو وضوءه للعصبة السارين جدٌّ قريب (٢)

وفكر في حالك وحال المعنى معك وانت في البيت الاول لم تنته الى الثاني ولم تتدبر نصرته اياه ، وتمثيله له فيما يملي على الانسان عيناه، ويؤدي اليه ناظراه ، ثم قسهما على الحال وقد وقفت عليه ، وتأملت طرفيه ، فانك تعلم بعد ما بين حالتيك ، وشدة تفاوتهما في تمكن المعنى لديك ، وتبينه اليك ، ونبله فى نفسك ، وتوفيره لانسك ، وتحكم لي بالصدق

ومعناه أن الاشجار الباسقة ترضع غاز الكربون وتمتصه من الهواء تتغذى به وهو سام لنا وتترك لنا الاكسجين الهواء المطهر للدم في ابداننا باستنشاقنا له في الهواء فشات بحال حي عاقل ينتزع مايضر الناس ويؤثرهم بما ينفعهم

وقول ابن دريد في وصف النوق :

يرسبن في بحر الدجي وفي الضحي يطفون في الآل اذا الآل طفا

ومن أحسن ما يدخل من التمثيل في باب الغراميات قول المجنون

وقد كنت أعلو حب ليلى فلم يزل بي النقض والابرام حتى علانيا

وقوله :

كأن القلب ليلة قيل يُغدى بليلى العامرية أو يراح

قطاة عزها شرك فباتت تجاذبه وقد علق الجناح

وقول بعضهم :

ويلاه ان نظرت وان هي أعرضت وقم السهام ونزعهن أليم

وقول الآخر :

اني واياك كالصادي رأى نهلا ودونه هوة يخشى بها التلفا

رأي بعينيه ماء عز مورده وليس يملك دون الماء منصرفا

ومن الامثال التى تدخل من باب الشكوى «ليس لها راع ولكن حلبة» حلبة بالتحريك جمع حالب والمثل يضرب للامة المظلومة . و «لو كويت على داء لم اكره» يضرب لمن يعاقب على غير ذنب . و « سال بهم السيل وجاش بنا البحر »

(١) الضريب المثل والنظير (٢) أي بالغ الغاية في القرب

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فيما قلت ؛ والحق فيما ادعيت ، (١)

وكذلك فتعهد الفرق بين أن تقول : فلان يكد نفسه في قراءة الكتب ولا يفهم منها شيئا، وتسكت. وبين أن تتلو الآية وتنشد قول الشاعر (٢)

زوامل للاشعار لا علم عندهم ... بجيدها إلا كعلم الاباعر (٣)

لعمرك ما يدري البعير اذا غدا ... بأوساقه أو راح ما في الغرائر

والفصل بين أن تقول « أرى قوما لهم بهاء ومنظر ، وليس هناك مخبر، بل في الاخلاق دقة ، وفي الكرم ضعف وقلة ، » وتقطع الكلام، وبين أن تتبعه نحو قول الحكيم : أما البيت فحسن، وأما الساكن فردي.

وقول ابن لَنْكك :

في شجر السرو منهم مثل ... له رُواء وما له ثمر

وقول ابن الرومي

فغدا كالخلاف يورق للعيـ ... ـن ويأبى الاثمار كل الاباء

وقول الآخر :

فان طرة راقتك فانظر فربما ... أمرّ (٤) مذاقُ العود والعودُ أخضر

وانظر الى المعنى في الحالة الثانية كيف يورق شجره ويثمر ، ويفترّ ثغره ويبسم ، وكيف تشتار الاريَ من مذاقته ، (٥) كما ترى الحسن في شارته (٦) وانشد قول ابن لنكك:

---

(١) مثال المدح ويتلوه مثال الذم (٢) الآية قوله تعالى «مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا» والشاعر مروان بن سليمان بن يحيى بن ابي حفصة يهجو قوما من رواة الشعر ، رواه ابن بري (ش) (٣) الزوامل جمع زاملة وهي التي يحمل عليها من الابل وغيرها والاباعر جمع بعير (٤) أمر صار مرآ كمر التلائي (٥) الاري العسل واشتياره اجتناؤه (٦) تطلق الشارة على الهيئة واللباس

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

اذا أخو الحسن اضحى فعله سمجا رأيت صورته من اقبح الصور

وتبين المعنى واعرف مقداره ثم انشد البيت بعده :

وهبك كالشمس فى حسن ألم ترنا نفر منها اذا مالت الى الضرر

وانظر كيف يزيد شرفه عندك ، وهكذا فتأمل بيت أبي تمام :(١)

واذا أراد الله نشر فضيلة طويت أتاح لها لسان حسود

مقطوعا عن البيت الذي يليه ؛ والتمثيل الذي يؤديه ، واستقص فى مرّف قيمته ، على وضوح معناه وحسن مزيته (٢) ثم أتبعه اياه :

ولا اشتعال النار فيما جاورت ماكان يعرف طيب عرف العود

وانظر هل نشر المعنى تمام حلته ، واظهر المكنون من حسنه وزينته ، وعطرك بعرف عوده ، وأراك النضرة فى عوده ، وطلع عليك من مطلع سعوده ، واستكمل فضله في النفس ونبله ، واستحق التقديم كله ، الا بالبيت الاخير ، وما فيه من التمثيل والتصوير ،

وكذلك فرق في بيت المتنبي :

ومن يك ذا فم مرّ مريض يجد مرّا به الماء الزلالا

لو كان سلك بالمعنى الظاهر من العبارة كقولك : ان الجاهل الفاسد الطبع يتصور المعنى بغير صورته ويخيل اليه في الصواب انه خطأ . هل كنت تجد هذه الروعة ؟ وهل كان يبلغ من وقم الجاهل ووقذه (٣) وقعه وردعه ، والتهجين له والكشف عن نقصه ، ما بلغ التمثيل في البيت وينتهي الى حيث انتهى

(١) شروع في مثال الحجاج «٢» وفي نسخة بزته «٣» وقم الرجل قهره وذله ورده عن حاجته اقبح الرد . والوقذ الضرب القاتل بغير محدد يكون أطول ألما وأشد تعذيبا ولاجله حرمت الموقوذة ويسند الى الكلام تجوزا

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وان أردت (١) اعتبار ذلك في الفن الذي هو اكرم وأشرف فقابل بين ان تقول : ان الذي يعظ ولا يتعظ يضر بنفسه من حيث ينفع غيره ، وتقتصر عليه ـ وبين أن تذكر المثل فيه على ما جاء في الخبر من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « مثل الذي يعلم الخير ولا يعمل به مثل السراج الذي يضيء للناس ويحرق نفسه » ويروى « مثل الفتيلة تضيء للناس وتحرق نفسها »(٢) وكذا فوازن بين قولك للرجل وانت تعظه « إنك لا تجزى على السيئة حسنة فلا تغر نفسك » وتمسك . وبين أن تقول في أثره « إنك لا تجني من الشوك العنب وانما تحصد ما تزرع » واشباه ذلك . وكذا بين ان تقول : لا تكلم الجاهل بما لا يعرفه ونحوه . وبين ان تقول « لا تنثر الدر قدام الخنازير . أو لا تجعل الدر في أفواه الكلاب » وتنشد نحو قول الشافعي رحمه الله *أأنثر درا بين سارحة الغنم*(٣) وكذا بين ان تقول: الدنيا لا تدوم ولا تبقى . وبين ان تقول « هي ظل زائل ، وعارية تسترد ، ووديعة تسترجع » وتذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم « من في الدنيا ضيف وما في يديه عارية ، والضيف مرتحل والعارية مؤداة » وتنشد قول لبيد :

وما المال والاهلون الا ودائع ولابد يوما أن تُرد الودائع

وقول الآخر :

انما نعمة قوم متعة وحياة المرء ثوب مستعار

---

(١) شروع في أمثلة الوعظ ولم يمثل للافتخار والاعتذار (٢) بهذا اللفظ رواه الطبراني في معجمه الكبير عن أبي برزة بسند حسن (٣) المصراع الثاني * وأنثر منظوما لراعية النعم * وهي أبيات قالها بمصر في اثر مجيئه اليها لما كلمه بعض اصحاب مالك وآخرها

فمن منح الجهال علما أضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فهذه جملة من القول تخبر عن صيغ التمثيل وتخبر عن حال المعنى معه، فاما القول فى العلة والسبب: لم كان للتمثيل هذا التاثير؟ وبيان جهته ومأتاه، وما الذي أوجبه واقتضاه، فغيرها. واذا بحثنا عن ذلك وجدنا له أسبابا وعللا كل منها يقتضي أن يفخم المعني بالتمثيل وينبل، ويشرف ويكمل، فاول ذلك وأظهره ان أنس النفوس موقوف على أن تخرجها من خفي الى جلي، وتأتيها بصريح بعد مكني، وأن تردها فى الشيء تعلمها اياه الى شيء آخر هي بشانه اعلم، وثقتها به فى المعرفة احكم، نحو أن تنقلها عن العقل الى الاحساس، وعما يعلم بالفكر، الى مايعلم بالاضطرار والطبع، لان العلم المستفاد من طرق الحواس أو المركوز فيها من جهة الطبع وعلى حد الضرورة يفضل المستفاد من جهة النظر والفكر في القوة والاستحكام، وبلوغ الثقة فيه غاية التمام، كما قالوا «ليس الخبر كالمعاينة» (١) ولا الظن كاليقين. فلهذا يحصل بهذا العلم هذا الانس اعني الانس من جهة الاستحكام والقوة. وضرب آخر من الانس وهو ما يوجبه تقدم الالف كما قيل:

* ماالحب إلا للحبيب الاول *

ومعلوم أن العلم الاول أتى النفس أولا من طريق الحواس والطباع ثم من جهة النظر والروية، فهو اذن امس بها رحما، واقوى لديها ذمما، واقدم لها صحبة، وآكد عندها حرمة، واذا نقلتها في الشيء بمثله عن

(١) هذه الجملة حديث نبوي رواه الطبراني في الاوسط والخطيب عن أبي هريرة. ورويناه مسلسلا بالاشراف عن شيخنا أبي المحاسن القاوقجي، ولا أذكر له رواية بزيادة ولا الظن كاليقين ورواه احمد والحاكم الطبراني في الاوسط بسند صحيح عن ابن عباس بزيادة «ان الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الالواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الالواح فانكسرت»

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

المدرك بالعقل المحض ، وبالفكرة في القلب، الى مايدرك بالحواس أو يعلم بالطبع، وعلى حد الضرورة، فانت كمن يتوسل اليها للغريب بالحميم، وللجديد الصحبة بالحبيب القديم ، فانت اذن مع الشاعر وغير الشاعر اذا وقع المعنى في نفسك غير ممثل ثم مثله كمن يخبر عن شيء من وراء حجاب ثم يكشف عنه الحجاب ويقول هاهو ذا، فأبصره تجده على ماوصفت

(فان قلت) ان الانس بالمشاهدة بعد الصفة والخبر إنما يكون لزوال الريب والشك في الاكثر ، أفتقول إن التمثيل انما أنس به لانه يصحح المذكور والصفة السابقة ويثبت أن كونها جائز ووجودها صحيح غير مستحيل حتى لا يكون تمثيل الا كذلك ؟ فالجواب أن المعاني التي يجيء التمثيل في عقبها على ضربين غريب بديع يمكن أن يخالف فيه ويدعى امتناعه واستحالة وجوده وذلك نحو قوله :

فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال

وذلك انه أراد انه فاق الانام وفاتهم الى حد بطل معه أن يكون بينه وبينهم مشابهة ومقاربة، بل صار كانه أصل بنفسه، وجنس برأسه ، وهذا أمر غريب وهو أن يتناهى بعض أجزاء الجنس في الفضائل الخاصة به الى أن يصير كانه ليس من ذلك الجنس ، وبالمدعي له حاجة الى أن يصحح دعواه في جواز وجوده على الجملة، الى أن يجيء الى وجوده في الممدوح. فاذا قال « فان المسك بعض دم الغزال » فقد احتج لدعواه وأبان أن لما ادعاه أصلا في الوجود ، وبرأ نفسه من صفة الكذب ، وباعدها من سفه المُقدِم على غير بصيرة ، والمتوسم في الدعوى من غير البينة . وذلك أن المسك قد خرج عن صفة الدم وحقيقته حتى لا يعد في جنسه اذ لا يوجد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

في الدم شيء من أوصافه الشريفة الخاصة بوجه من الوجوه لا ما قل ولا ما كثر، ولا في المسك شيء من الاوصاف التي كان لها الدم دما البتة

(والضرب الثاني) أن لا يكون المعنى الممثل غريبا نادراً يحتاج فى دعوى كونه على الجملة الى بينة وحجة واثبات. نظير ذلك أن ينفي عن فعل من الافعال التي يفعلها الانسان الفائدة ويدعي انه لا يحصل منه على طائل، ثم يمثله في ذلك بالقابض على الماء والراقم فيه، فالذي مثلت ليس بمنكر مستبدَع، اذ لا ينكر خطأ الانسان في فعله أو ظنه وأمله وطلبه. ألا ترى أن المعزى من قوله: (١)

فاصبحت من ليلى الغداة كقابض على الماء خانته فروج الاصابع

انه قد خاب في ظنه انه يتمتع بها ويسعد بوصلها، وليس بمنكر ولا عجيب ولا ممتنع في الوجود، خارج من المعروف المعهود، أن يخيب ظن الانسان في اشباه هذا من الامور، حتى يستشهد على امكانه، وتقام البينة على صدق المدعي لوجدانه

واذا ثبت أن المعاني الممثلة تكون على هذين الضربين فان فائدة التمثيل وسبب الانس في الضرب الاول بين لائح، لانه يفيد فيه الصحة وينفي الريب والشك، ويؤمّن صاحبهُ من تكذيب المخالف وتهجم المنكر وتهكم المعترض، وموازنته بحالة كشف الحجاب عن الموصوف المخبر عنه حتى يرى ويبصر، ويعلم كونه على ما اثبته عليه موازنة ظاهرة صحيحة

وأما الضرب الثاني فان التمثيل وان كان لا يفيد فيه هذا الضرب من الفائدة فهو يفيد أمراً آخر يجري مجراه وذلك أن الوصف كما يحتاج الى

(١) وفي نسخة المغزى في قوله

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

أقامة الحجة على صحة وجوده فى نفسه ، وزيادة التثبيت والتقرير في ذاته واصله ، فقد يحتاج الى بيان المقدار فيه ، ووضع قياس من غيره يكشف عن حده ومبلغه في القوة والضعف والزيادة والنقصان . واذا أردت أن تعرف ذلك فانظر أولا الى التشبيه الصريح الذى ليس بتمثيل كقياس الشيء على الشيء في اللون مثلا « كحنك الغراب » (١) تريد أن تعرف مقدار الشدة لا أن تعرف نفس السواد على الاطلاق

واذا تقرر هذا الاصل فان الاوصاف التي ترد السامع فيها بالتمثيل من العقل الي العيان والحس وهي في انفسها معروفة مشهورة صحيحة لا تحتاج الى الدلالة على انها هل هي ممكنة موجودة أم لا ، فانها وان غنيت من هذه الجهة عن التمثيل بالمشاهدات والمحسوسات ، فانها تفتقر اليه من جهة المقدار ، لان مقاديرها فى العقل تختلف وتتفاوت ، فقد يقال فى الفعل انه من حال الفائدة على حدود مختلفة فى المبالغة والتوسط ، فاذا رجعت الى ما تبصر وتحس عرفت ذلك بحقيقته وكما يوزن بالقسطاس ، فالشاعر لما قال : « كقابض على الماء خانته فروج الاصابع » أراك رؤية لا تشك معها ولا ترتاب انه بلغ فى خيبة ظنه وبوار سعيه الى أقصى المبالغ ، وانتهى فيه الى ابعد الغايات ، حتى لم يحظ لا بما قل ولا ما كثر

فهذا هو الجواب ونحن (٢) بنوع من التسهيل والتسامح نقع على أن الانس الحاصل بانتقالك في الشيء عن الصفة والخبر الي العيان ورؤية البصر ليس له سبب سوى زوال الشك والريب

فاما اذا رجعنا الى التحقيق فانا نعلم أن المشاهدة تؤثر فى النفوس مع

(١) حنك الغراب بالتحريك منقاره أو سواده قالهما (ش) « ٢ » الجملة حالية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

العلم بصدق الخبر كما اخبر الله تعالى عن ابراهيم عليه الصلاة والسلام في قوله (قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) والشواهد في ذلك كثيرة والامر فيه ظاهر . ولولا ان الامر كذلك لما كان لنحو قول ابي تمام :

وطول مقام المرء في الحي مخلق لديباجتيه فاغترب تتجدد

فاني رأيت الشمس زيدت محبة الى الناس أن ليست عليهم بسرمد

معنى . وذلك أن هذا التجدد لامعنى له ان كانت الرؤية لاتفيد أنسا من حيث هي رؤية وكان الانس لنفيها الشك والريب ، اولوقوع العلم بأمر زائد لم يعلم من قبل . واذا كان الامر كذلك فأنت اذا قلت للرجل: انت مضيع للحزم في سعيك ومخطىء وجه الرشاد وطالب لما لاتناله اذا كان الطلب على هذه الصفة ومن هذه الجهة، ثم عقبته بقولك « وهل يحصل في كف القابض على الماء شيء مما يقبض عليه » فلو تركنا حديث تعريف المقدار في الشدة والمبالغة ونفي الفائدة من أصلها جانبا بقي لنا ماتقتضيه الرؤية الموصوف على ماوصف عليه من الحالة المتجددة مع العلم بصدق الصفة . يبين ذلك انه لو كان الرجل مثلا على طرف نهر في وقت مخاطبة صاحبه واخباره له بانه لايحصل من سعيه على شيء فأدخل يده في الماء وقال انظر هل حصل في كفي من الماء شيء ؟ فكذلك انت في امرك ـ كان لذلك ضرب من التأثير زائد على القول والنطق بذلك دون الفعل (١)

ولو أن رجلا أراد أن يضرب لك مثلا في تنافي الشيئين فقال : هذا وذاك هل يجتمعان ؟ وأشار الي ماء ونار حاضرين وجدت لتمثيله من التأثير مالا تجده اذا أخبرك بالقول فقال : هل يجتمع الماء والنار ؟ وذلك الذي تفعل

(١) جملة كان لذلك الخ جواب « لو كان الرجل مثلا » الخ

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المشاهدة من التحريك للنفس، والذي يجب بها من تمكن المعنى في القلب، اذا كانت مستفادة من العيان، ومتصرفة حيث تتصرف العينان، والا فلا حاجة بنا في أن الماء والنار لا يجتمعان، الى ما يؤكده من رجوع الى مشاهدة، واستيثاق بتجربة

ومما يدلك على أن التمثيل بالمشاهدة يزيد انسا وان لم يكن بك حاجة الى تصحيح المعنى أو بيان لمقدار المبالغة فيه، انك قد تعبر عن المعنى بالعبارة التي تؤديه وتبالغ وتجتهد حتى لا تدع في النفوس منزعا نحو ان تقول وانت تصف اليوم بالطول: يوم كأطول ما يتوهم وكانه لا آخر له. وما شاكل ذلك من نحو قوله

في ليل صول تناهى العرض والطول كأنما ليله بالحشر موصول (١)

فلا تجد له من الانس ما تجده لقوله:

* ويوم كظل الرمح قصر طوله *(٢)

على ان عبارتك الاولى أشد واقوى في المبالغة من هذا فظل الرمح على كل حال متناه تدرك العين نهايته وانت قد اخبرت عن اليوم بأنه كانه لا آخر له، وكذلك تقول: يوم كاقصر ما يتصور وكانه ساعة وكلمح البصر و « كلا ولا » فتجد هذا مع كونه تمثيلا لا يؤنسك اينا س قولهم ايام كاباهيم القطا (٣). وقول ابن المعتز:

(١) البيت لحندج (كقنفذ) المري. وصول بالضم بلدة ابراهيم الصولي المشهور، والرواية الصحيحة في الشطر الثاني * كأنما ليله بالليل موصول * اى كأن لانهار بين لياليه (٢) البيت لشبرمة بن الطفيل وعمامه * دم الزق عنا واصطفاق المزاهر * ويروى واصطكاك المزاهر. وشبرمة كقنفذة والطفيل بكسر فسكون ففتح (٣) ويقال أباهم أيضا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بدّلت من يوم كظل حصاة ليلا كظل الرمح غير موات (١)

وقول آخر :

ظللنا عند باب أبي نعيم بيوم مثل سالفة الذباب (٢)

وكذا تقول فلان اذا هم بالشيء لم يزل ذاك عن ذكره وقلبه ، وقصر خواطره على امضاء عزمه ، ولم يشغله شيء عنه ، فتحتاط للمعنى بأبلغ مايمكن ، ثم لاترى فى نفسك له هزة ، ولا تصادف لما تسمعه أريحية ، وانما تسمع حديثا ساذجا وخبراً غفلا (٣) حتى اذا قلت :

اذا هم القى بين عينيه عزمه (٤)

امتلات نفسك سروراً وادركتك طربة — كما يقول القاضي أبو الحسن — لا تملك دفعها عنك . ولا تقل ان ذلك لمكان الايجاز فانه وان كان يوجب شيئا منه فليس الاصل له بل لان أراك العزم واقفا (٥) بين العينين ، وفتح الى مكان المعقول من قلبك بابا من العين ،

وههنا اذا تأملنا — مذهب آخر فى بيان السبب الموجب لذلك هو ألطف مأخذاً وامكن فى التحقيق وأولى بأن يحيط باطراف الباب. وهو أن لتصور الشبه من الشيء فى غير جنسه وشكله ، والتقاط ذلك له من

(١) واتاه يواتيه طاوعه فهو موات وأصله الهمز (٢) السالفة ناصية مقدم العنق من لدن معلق القرط الى قلت الترقوة ومن الفرس هاديه أي ماتقدم من عنقه . وقوله قلت الترقوة انقلت بالفتح النقرة في الجبل والمراد هنا نقرة الترقوة (ش) (٣) الغفل بالضم يوصف به ما يخلو من سمات كماله وحسنه يقال : فلاة غفل أي لاعلم بها ، ورجل غفل لم تسمه التجارب ، ومصحف غفل اذا جرد عن العواشر ونحوها من المحسنات ، وكتاب غفل لم يسم واضعه . والكلام الغفل هنا ما ليس فيه من المحسن ما يؤثر في النفس ويحرك الوجدان (٤) الشطر

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

غير محلته ، واجتلابه اليه من النيق البعيد (١) بابا آخر من الظرف واللطف ، ومذهبا من مذاهب الاحسان لايخفى موضعه من العقل . واحضر شاهداً لك على هذا أن تنظر الى تشبيه المشاعدات بعضها ببعض فان التشبيهات سواء كانت عامية مشتركة ، أم خاصية مقصورة على قائل دون قائل ، تراها لا يقع بها اعتداد ، ولا يكون لها موقع من السامعين ، ولا تهز ولا تحرك ، حتى يكون الشبه مقرراً بين شيئين مختلفين في الجنس ، فتشبيه العين بالنرجس عامي مشترك معروف في اجيال الناس سار في جميع العادات ، وانت تنظر الى بعد ما بين العينين وبينه من حيث الجنس . وتشبيه الثريا بما شبهت به من عنقود الكرم المنور ، والاجام المفضض ، والوشاح (٢) المفصل ، واشباه ذلك ـ خاصي ، والتباين بين المشبه والمشبه به في الجنس على مالا يخفى .

وهكذا اذا استقريت التشبيهات وجدت التباعد بين الشيئين كلما كان اشد ، كانت الى النفوس اعجب ، وكانت النفوس لها اطرب ، وكان مكانها إلى أن تحدث الاريحية أقرب ، وذلك ان موضع الاستحسان ، ومكان الاستظراف ، والمثير للدفين من الارتياح ، والمتألف للنافر من المسرة ، والمؤلف لاطراف البهجة ، انك ترى بها الشيئين مثلين متباينين ، ومؤتلفين مختلفين ، وترى الصورة الواحدة في السماء والارض ، وفي خلقة الانسان وخلال الروض ، وهكذا طرائف تتنزل عليك اذا فصلت هذه الجملة ،

---

(١) النيق بالكسر أرفع موضع في الجبل (٢) الوشاح بالضم وبالكسر كرسان من لؤلؤ وجوهر منظومان يخالف بينهما معطوف أحدهما على الآخر ـ وأديم عريض يرصع بالجوهر تشده المرأة بين عاتقها وكشحها والمراد هنا الثاني (ش)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وتتبعت هذه اللمحة (١) ولذلك تجد تشبيه البنفسج في قوله (٢)

ولا زوردية تزهو بزرقتها بين الرياض على حمر اليواقيت
كأنها فوق قامات ضعفن بها أوائل النار في أطراف كبريت

اغرب واعجب، واحق بالولوع واجدر، من تشبيه النرجس بمداهن در حشوهن عقيق، لانه اذ ذاك مشبه لنبات غض يرف (٣) وأوراق رطبة ترى الماء منها يشف (٤)، بلهب نار مستول عليه اليبس، وبادفيه الكلف (٥) ومبني الطباع على موضوع الجبلة، على ان الشيء اذا ظهر من مكان لم يعهد ظهوره منه، وخرج من موضع ليس بمعدن له، كانت صبابة النفوس به اكثر، وكان بالشغف منها اجدر، فسواء في اثارة التعجب، وإخراجك إلى روعة (٦) المستغرب، وجودك الشيء في مكان ليس من امكنته، ووجود شيء لم يوجد ولم يعرف من اصله في ذاته وصفته، ولو انه شبه البنفسج ببعض النبات، أو صادف له شبها في شيء من الملونات، لم تجد له هذه الغرابة، ولم ينل من الحسن هذا الحظ، (للكلام بقية)

---

(١) اللمحة بالفتح إما واحدة اللمح وهو اختلاس النظر، واما واحدة الملامح وهي محاسن الوجه (ش) (٢) أي ابن المعتز ويروى البيتان هكذا

بنفسج جمعت أوراقه فحكى كحلا تشرب دمعاً يوم تشتيت
كأنه وضعاف القضب تحمله أوائل النار في أطراف كبريت

ويروى الشطر الثالث هكذا مع تأنيث الضميرين كما في الرواية الاولى

(٣) رف لونه يرف بضم الراء وكسرها رفاً ورفيفاً برق وتلالا ورف النبات اهتز واضطربت أغصانه (٤) إما من شف يشف شفوفاً اذا رق فحكى ما تحته أو من شف يشف شفا اذا تحرك (ش) (٥) الكلف بالتحريك لون بين السواد والحمرة، وحمرة كدرة تعلو الوجه (٦) الروعة بالفتح الفزعة والمسحة من الجمال (ش)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

حكم هيئة كبار العلماء

في كتاب الاسلام وأصول الحكم

هيئة كبار العلماء المجتمعة بصفة تأديبية بمقتضى المادة الاولى بعد المائة من قانون الجامع الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١ في دار الادارة العامة للمعاهد الدينية يوم الاربعاء ٢٢ المحرم سنة ١٣٤٤ (١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥) برياسة حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الشيخ محمد ابي الفضل شيخ الجامع الازهر، وحضور أربعة وعشرين عالما من هيئة كبار العلماء وهم حضرات أصحاب الفضيلة الاساتذة:

الشيخ محمد حسنين . والشيخ دسوقي العربي . والشيخ احمد نصر . والشيخ محمد بخيت . والشيخ محمد شاكر . والشيخ محمد احمد الطوخي . والشيخ ابراهيم الحديدي . والشيخ محمد النجدي . والشيخ عبد المعطي الشرشيمي . والشيخ يونس موسى العطفي . والشيخ عبد الرحمن قراعة . والشيخ عبد الغني محمود . والشيخ محمد ابراهيم السمالوطي . والشيخ يوسف نصر الدجوي . والشيخ ابراهيم بصيلة . والشيخ محمد الاحمدي الظواهري . والشيخ مصطفى المهياوي . والشيخ يوسف شلبي الشبراخومي . والشيخ محمد سليم الذهبي . والشيخ محمد حموده . والشيخ احمد الدلبشاني . والشيخ حسين والي . والشيخ محمد الحلبي . والشيخ سيد علي المرصفي

نظرت في التهم المرجهة الى الشيخ علي عبد الرازق أحد علماء الجامع الازهر والقاضي الشرعي بمحكمة المنصورة الابتدائية الشرعية التي تضمنها كتابه «الاسلام وأصول الحكم» وأعلنت له في يوم الاربعاء ٨ المحرم سنة ١٣٤٤ (٢٩ يوليه سنة ١٩٢٥)

وقد قام بعمل السكرتارية لهذه الهيئة محمد قدري افندي رئيس أقلام السكرتارية العامة لمجلس الازهر الاعلى والمعاهد الدينية، وعلي احمد عزت افندي الكاتب الاول للجامع الازهر والمنتدب بالادارة العامة للمعاهد الدينية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الوقائع

نشر باسم الشيخ علي عبد الرازق أحد علماء الجامع الازهر والقاضي الشرعي بمحكمة المنصورة الابتدائية الشرعية الكتاب المسمى « الاسلام وأصول الحكم » فقدمت الى مشيخة الجامع الازهر عرائض وقع عليها جم غفير من العلماء في تواريخ ٢٣ ذي القعدة وأول و ٨ ذي الحجة سنة ١٣٤٣ (١٥ و ٢٣ و ٣٠ يونيه سنة ١٩٢٥) وقد تضمنت ان الكتاب المذكور يحوي أموراً مخالفة الدين والنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الامة . منها

١ — جعل الشريعة الاسلامية شريعة روحية محضة لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ في أمور الدنيا

٢ — وان الدين لا يمنع من أن جهاد النبي صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك لا في سبيل الدين ولا لابلاغ الدعوة الى العالمين .

٣ — وان نظام الملك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان موضوع غموض أو ابهام أو اضطراب أو نقص وموجباً للحيرة

٤ — وان مهمة النبي صلى الله عليه وسلم كانت بلاغا للشريعة مجرداً عن الحكم والتنفيذ

٥ — وإنكار إجماع الصحابة على وجوب نصب الامام ، وعلى أنه لابد للامة ممن يقوم بأمرها في الدين والدنيا

٦ — وانكار ان القضاء وظيفة شرعية

٧ — وان حكومة أبي بكر والخلفاء الراشدين من بعده رضي الله عنهم كانت لا دينية .

وقرر حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الشيخ محمد ابي الفضل شيخ الجامع الازهر ، بناء على ذلك اجتماع هيئة كبار العلماء بصفة تأديبية في يوم الاربعاء ١٠ المحرم سنة ١٣٤٤ (٥ اغسطس سنة ١٩٢٥) الساعة العاشرة صباحا في دار الادارة العامة المعاهد الدينية ، وأعلن ذلك للشيخ علي عبد الرازق في يوم الاربعاء ٨ المحرم سنة ١٣٤٤ (٢٩ يوليه سنة ١٩٢٥) وكلف الحضور أمام الهيئة المذكورة في التاريخ والمكان المذكورين

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي التاريخ المذكور اجتمعت الهيئة برياسة حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الشيخ محمد ابي الفضل شيخ الجامع الازهر، وحضور ثلاثة وعشرين عالما من هيئة كبار العلماء، وهم المذكورة أسماؤهم أولا عدا فضيلة الاستاذ الشيخ دسوقي العربي. ولم يحضر الشيخ علي عبد الرزاق، وانما أرسل خطابا مؤرخا في ١٤ المحرم سنة ١٣٤٤ يطلب فيه إعطاءه فرصة طويلة تكفي لاعداد مايلزم المناقشة، وقد عرض الكتاب على الهيئة في هذه الجلسة فقررت تأجيل النظر في الموضوع الى يوم الاربعاء ٢٢ المحرم سنة ١٣٤٤ (١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥) الساعة العاشرة صباحا في دار الادارة العامة للمعاهد الدينية، وأعلن ذلك للشيخ علي عبد الرازق في يوم الاربعاء ٢٥ المحرم سنة ١٣٤٤ (٥ اغسطس سنة ١٩٢٥)

وفي التاريخ المذكور اجتمعت الهيئة برياسة حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الشيخ محمد ابي الفضل شيخ الجامع الازهر، وحضور أربعة وعشرين عالما من هيئة كبار العلماء، وهم المذكورة أسماؤهم أولا — وقد حضر الشيخ علي عبد الرازق أمام هذه الهيئة، وسئل عن كتابه «الاسلام وأصول الحكم» المشار اليه؟ فاعترف بصدوره منه. ثم تليت عليه التهم الموجهة اليه ومآخذها من كتابه وقبل اجابته عنها وجه دفعا فرعيا وهو أنه لا يعتبر نفسه أمام هيئة تأديبية وطلب ألا تعتبر الهيئة حضوره أمامها اعترافا منه بأن لها حقا قانونيا

فبعد المداولة القانونية في هذا الدفع قررت الهيئة رفضه اعتمادا على انها انما تنفذ حقا خوله اياها القانون، وهي المادة الاولى بعد المائة من قانون الجامع الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١

ثم دعي الشيخ علي عبد الرازق امام هذه الهيئة، فأعلن له حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الرئيس رفض دفعه طبقا المادة المذكورة، فطلب الشيخ علي عبد الرازق أن تسمع له الهيئة مذكرة أعدها للدفاع عن التهم الموجهة اليه فأذن له حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الاكبر الرئيس أن يتلوها فتلاها. وبعد الفراغ من تلاوتها وتوقيعه على كل ورقة منها أخذت منه وحفظت في اضبارة الجلسة ثم انصرف

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

هيئة كبار العلماء

بعد الاطلاع على كتاب « الاسلام وأصول الحكم » المطبوع في مطبعة مصر الطبعة الاولى سنة ١٣٤٣ هـ الموافقة سنة ١٩٢٥ م السابق الذكر والعلم بما تضمنه من الامور المخالفة للدين ولنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع لامة وسماع ماجاء في مذكرة دفاع الشيخ علي عبد الرازق عن التهم الموجهة اليه

وبعد الاطلاع على المادة الاولى بعد المائة من قانون الجامع الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١ وعلى المادة الرابعة من هذا القانون

وبعد المداولة القانونية :

من حيث ان الشيخ عليا جعل الشريعة الاسلامية شريعة روحية محضة لاعلاقة لها بالحكم والتنفيذ في أمور الدنيا ، فقد قال في ص ٧٨ و ٧٩ (والدنيا من أولها لآخرها وجميع ما فيها من أغراض وغايات أهون عند الله من أن يقيم على تدبيرها غير ماركب فينا من عقول وحبانا من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء ومسميات ، هي أهون عند الله من أن يبعث لها رسولا ، وأهون عند رسل الله من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها)

وقال في ص ٨٥ (إن كل ماجاء به الاسلام من عقائد ومعاملات وآداب وعقوبات فانما هو شرع ديني خالص لله تعالى ولمصلحة البشر الدينية لاغير . وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا ؟ وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ؟ فذلك مما لاينظر الشرع السماوي اليه ولاينظر اليه الرسول)

الدين الاسلامي باجماع المسلمين ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم من عقائد وعبادات ومعاملات لاصلاح أمور الدنيا والآخرة

وان كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كلاهما مشتمل على أحكام كثيرة في أمور الدنيا وأحكام كثيرة في أمور الآخرة

والشيخ علي في ص ٧٨ و ٧٩ يزعم أن أمور الدنيا قد تركها الله ورسوله صلى الله عليه وسلم تتحكم فيها عواطف الناس وشهواتهم . وفي ص ٨٥ زعم أن

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ما جاء به الاسلام انما هو المصلحة الاخروية لاغير ، وأما المصلحة المدنيـة أو المصلحة الدنيوية ، فذلك مما لا ينظر الشرع السماوي اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

وواضح من كلامه ان الشريعة الاسلامية عنده شريعة روحية محضة جاءت لتنظيم العلاقة بين الانسان وربه فقط . أما ما بين الانسان من المعاملات الدنيوية وتدبير الشؤون العامة فلا شأن للشريعة به وليس من مقاصدها

وهل في استطاعة الشيخ علي أن يشطر الدين الاسلامي شطرين ويلغي منه شطر الاحكام المتعلقة بأمور الدنيا ، ويضرب بآيات الكتاب العزيز وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم عرض الحائط ؟

وقد قال الشيخ علي في دفاعه انه لم يقل ذلك مطلقا لا في الكتاب ولا في غير الكتاب ولا قال قولا يشبهه أو يدانيه

وقد علمت أن ذلك واضح من كلامه الذي نقلناه لك . وقد ذكر مثله في مذكرة دفاعه

وقال في دفاعه أيضا « إن النبي صلى الله عليه وسلم قد جاء بقواعد وآداب وشرائع عامة ، وكان فيها ما يمس الى حد كبير أكثر مظاهر الحياة والامم ، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات وللجيش والجهاد ، وللبيع والمداينة والرهن ، وللآداب الجلوس والمشي والحديث الخ ص ٨٤

غير أنه قال عقب ذلك ص ٨٤ أيضا : ولكنك اذا تأملت وجدت ان كل ما شرعه الاسلام وأخذ به النبي المسلمين من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل من أساليب الحكم . . . الى آخره

فآخر كلامه في الصفحة المذكورة يهدم كلامه ولا ينفعه ركونه الى حديث « لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة لما متع الكافر منها بشربة ماء » وحديث « أنتم أعلم بأمور دنياكم » لان الحديث الاول ضعيف لا يصلح حجة . وهو على فرض صحته وارد في معرض التزهيد في الدنيا وعدم الافراط في طلبها وليس معناه كما يزعم الشيخ علي أن نترك الناس فوضى تتحكم فيهم العواطف والشهوات ليس لهم حدود يقفون عندها ، ولا معالم ينتهون اليها

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ولو لم يكن معناه كما ذكرنا لهدم آيات الاحكام المتعلقة بأمور الدنيا وصادم آيات كثيرة كقوله تعالى (وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا) وقوله تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا)

ولان الحديث الثاني وارد في تأبير النخل وتلقيحه ويجري فيما يشبه ذلك من شؤون الزراعة وغيرها من الامور التي لم تجيء الشريعة بتعليمها ، وانما تجيء لبيان أحكامها من حل وحرمة ، وصحة وفساد ونحو ذلك . يعلم ذلك من له صلة بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم

وهل يجترىء الشيخ علي أن يسلخ الاحكام المتعلقة بأمور الدنيا من الدين ويترك الناس لاهوائهم ويقول « إن ذلك من الاغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون له فيها حكم وتدبير » — ويدعي على النبي صلى الله عليه وسلم هذه الدعوى

وهل يرى الشيخ علي ان تدبير أمور الدنيا ، وسياسة الناس أهون عند الله من مشية يقول الله في شأنها (ولا تمش في الارض مرحا) وأهون عند الله من شيء من المال يقول الله في شأنه (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) ويقول أيضا (ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط) وأهون عند الله من صاع شعير أو رطل ملح يقول الله في شأنهما « اوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين * وزنوا بالقسطاس المستقيم)

وما ذا يعمل الشيخ علي في مثل قوله تعالى (إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) وقوله تعالى (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) وقوله تعالى (إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) وقوله تعالى (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) وقوله تعالى في شأن الزوجين (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بينهما) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها)

وماذا يعمل الشيخ علي في مثل ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما : أن ابنة النضر أخت الربيع لطمت جارية فكسرت سنها ، فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالقصاص ، فقالت أم الربيع : يارسول الله أتقتص من فلانة لا والله ؟ فقال « سبحان الله يا أم الربيع كتاب الله القصاص» ومثل ما رواه البخاري في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم ، فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة — وما رواه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع — وما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه — وما رواه أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد

— ٢ —

ومن حيث إنه زعم ان الدين لا يمنع من أن جهاد النبي صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك لا في سبيل الدين ، ولا لابلاغ الدعوة الى العالمين .

فقد قال في ص ٥٢ « وظاهر أول وهلة ان الجهاد لايكون لمجرد الدعوة الى الدين ، ولا لحمل الناس على الايمان بالله ورسوله

ثم قال في ص ٥٣ « واذا كان صلى الله عليه وسلم قد لجأ الى القوة والرهبة ، فذلك لايكون في سبيل الدعوة الى الدين ، وابلاغ رسالته الى العالمين ، وما يكون لنا أن نفهم الا أنه كان في سبيل الملك »

فالشيخ علي في كلامه هذا يقطع بأن جهاد النبي صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك لا في سبيل الدين ولا لابلاغ الدعوة الى العالمين

وفي كلامه الذي سنذكره زعم ان الدين لا يمنع من أن جهاده صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فقد قال في ص ٥٤ « قلنا ان الجهاد كان آية من آيات الدولة الاسلامية ، ومثالا من أمثلة الشؤون الملكية ، واليك مثلا آخر : كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم عمل كبير متعلق بالشؤون المالية من حيث الايرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة (الزكاة والجزية والغنائم الخ) ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه ، وكان له صلى الله عليه وسلم سعاة وجباة يتولون ذلك له . ولا شك ان تدبير المال عمل ملكي ؛ بل هو من أهم مقومات الحكومات»

ثم قال في ص ٥٥ : اذا ترجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الامثلة واطمأن الى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولا وملكا ، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير ، فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم المملكة الاسلامية وتصرفه في ذلك الجانب شيئاً خارجا عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم ؟ أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به اليه ؟ فاما ان المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الاسلام وخارج عن حدود الرسالة ، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين مايشاكله ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي صالح لان يذهب اليه ، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا الحاداً ، وربما كان محمولا على هذا المذهب مايراه بعض الفرق الاسلامية من انكار الخلافة في الاسلام مرة واحدة . ولا يهولنك أن تسمع أن للنبي صلى الله عليه وسلم عملا كهذا خارجا عن وظيفة الرسالة ، وان ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيوي الذي لا علاقة له بالرسالة ، فذلك قول ان أنكرته الاذن ، لان التشدق به غير مألوف في لغة المسلمين . فقواعد الاسلام ومعنى الرسالة وروح التشريع وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لا يصادم رأيا كهذا ولا يستفظعه ، بل ربما وجد مايصلح له دعامة وسنداً ، ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً»

فعلم من كلامه هذا ان الدين لا يمنع من أن جهاد النبي صلى الله عليه وسلم كان في سبيل الملك لا في سبيل الدين ، ولا لابلاغ الدعوة الى العالمين ، وهذا أقل ما يؤخذ عليه في مجموعة نصوصه .

على أنه لم يقف عند هذا الحد ، بل كما جوز أن يكون الجهاد في سبيل الملك ،

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومن الشؤون الملكية جوز أن تكون الزكاة والجزية والغنائم ونحو ذلك في سبيل الملك أيضاً ، وجعل كل ذلك على هذا خارجا عن حدود رسالة النبي صلى الله عليه وسلم ، لم ينزل به وحي ، ولم يأمر به الله تعالى

ومن حيث ان دفاع الشيخ علي بقوله (اننا قد استقصينا الكتاب أيضاً فلم نجد ذلك القول فيه ، وربما كان استنتاجاً لم نهتد الى مقدماته)غير صحيح ، لان ما اتهم به نجده صريحاً في صحيفة ٥٢ و٥٣ و ٥٤ وفي ص ٥٥ حيث يقول «وهو على ذلك رأي صالح لان يذهب اليه ولا نرى القول به بكون كفرا ولا إلحاداً» — وحيث يقول بعد ذلك « فقواعد الاسلام ومعنى الرسالة وروح التشريع وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لا يصادم رأيا كهذا ولا يستفظعه ، بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسنداً »

ومن حيث ان دفاع الشيخ علي بقوله (انه رأي من الاراء لم نرض به ، ومذهب رفضنا آخر الامر أن نذهب اليه)غير مطابق للواقع لانه قال (وهو على ذلك رأي صالح لان يذهب اليه) الى آخره — وقوله بعد ذلك (ولكنه على كل حال رأي نراه بعيداً) — لا ينفعه فانه مع قوله : وهو على ذلك رأي صالح لان يذهب اليه ، الى آخره — أسلوب تجويز لا أسلوب رفض . يعرف ذلك من له إلمام بالمنطق وأساليب الكلام

وقال الشيخ علي في دفاعه بعد ذلك (بل نحن قررنا ضد ذلك على خط مستقيم ص ٧٠ حيث قلنا . . . (وفي سبيل هذه الوحدة الاسلامية ناضل عليه السلام بلسانه وسنانه) وقلنا في ص ٧٩ (لا يريبنك هذا الذي ترى أحيانا في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم فيبدو لك كأنه عمل حكومي ، ومظهر للملك والدولة ، فانك اذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجأ اليها تثبيتاً للدين وتأييداً للدعوة ، وليس عجيباً أن يكون الجهاد وسيلة من تلكم الوسائل)

ودفاعه هذا لا يجدي فانه زعم أن ماقاله هنا ضد لما اتهم به . والواقع أنه ليس ضدا لانه ساقه محتملا أن يكون نضاله وجهاده عليه الصلاة والسلام مما

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

خرج عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم ، وأن يكون جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به اليه على الرأيين اللذين قررهما الشيخ علي ، فالتهمة الموجهة اليه باقية والشيخ علي بذلك لايمنع أن يصادم صريح آيات الكتاب العزيز فضلا عن صريح الاحاديث الصحيحة المعروفة ولا يمنع أن ينكر معلوم من الدين بالضرورة

قال الله تعالى (فقاتل في سبيل الله) وقال تعالى (فليقاتل في سبيل الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة) وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين لله) وقال تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وقال تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وقال تعالى في بيان مصارف الزكاة (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله) وقال تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطو الجزية عن يد وهم صاغرون) وقال تعالى (واعلموا أن ما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل)

— ٣ —

ومن حيث إنه زعم أن نظام الحكم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان موضع غموض أو إبهام أو اضطراب أو نقص وموجبا للحيرة ، فقد قال في ص ٤٠ : (لاحظنا أن حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم غامضة ومبهمة من كل جانب)

وقال في ص ٤٦ : (كثيرا كلما أمعنا في حال القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حال غير القضاء أيضاً من أعمال الحكم وأنواع الولاية وجدنا إبهاماً في البحث يتزايد ، وخفاء في الامر يشتد ، ثم لاتزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس الى لبس وتردنا من بحث الى بحث الى أن ينتهي النظر بنا الى غاية ذلك لمجال المشتبه الحائر)

وقال في ص ٥٧ : (إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية أو شرع في تأسيسها فلماذا خلت دولته إذاً من كثير من أركان الدولة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ودعائم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعيين القضاة والولاة ؟ ولماذا لم يتحدث الى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمنه ؟ ولماذا ولماذا ؟ نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إبهام أو اضطراب أو نقص أو ما شئت فسمه في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وكيف كان ذلك وما سره ؟)

وهذا تصريح من الشيخ علي بما يثبت التهمة

واذا كان قد اعترف ببعض أنظمة للحكم في الشريعة الاسلامية فانه نقض الاعتراف وقرر ان هذه الانظمة ملحقة بالعدم

قال في ص ٨٤ (ربما أمكن أن يقال إن تلك القواعد والآداب والشرائع التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم للامم العربية ولغير الامم العربية أيضاً كانت كثيرة ، وكان فيها ما يمس الى حد كبير أكثر مظاهر الحياة في الامم ، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات وللجيش وللجهاد وللبيع والمداينة والرهن ، ولآداب الجلوس والمشي والحديث وكثير غير ذلك) — ثم قال (ولكنك اذا تأملت وجدت أن كل ما شرعه الاسلام وأخذ به النبي المسلمين من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن في شيء كثير ولا قليل من أساليب الحكم السياسي ، ولا من أنظمة الدولة المدنية ، وهو بعد اذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين)

ومن حيث إنه قال في دفاعه : إنه ساق ذلك مساق الاعتراض على من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صاحب حكومة وانه أخذ في رد الاعتراض عقب توجيهه ، ولكنه رد الاعتراض بجوابين لم يرتض واحداً منهما ص ٥٩ و ٦٣ فالتهمة باقية

وقد رضي لنفسه بعد ذلك مذهباً هو قوله (انما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشيء من الحكم) — ص ٨٠ : وهذه هي الطريقة الخطيرة التي خرج اليها ، وهي أنه جرد النبي صلى الله عليه وسلم من الحكم وقال (رسالة لا حكم ، ودين لا دولة)

وما زعمه الشيخ علي مصادم لصريح القرآن الكريم فقد قال الله تعالى (إنا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) وقال تعالى (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) وقول تعالى (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم) وقال تعالى (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) ومعلوم ان الرد الى الله بالرجوع الى كتابه العزيز ، والرد الى الرسول بالرجوع الى سنته صلى الله عليه وسلم . وقال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) والدين عند المسلمين ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله في معاملة الخالق والمخلوق

— ٤ —

ومن حيث انه زعم أن مهمة النبي صلى الله عليه وسلم كانت بلاغا للشريعة مجردا عن الحكم والتنفيذ فقد قال الشيخ علي في ص ٧١ (ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي وآياته متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان)

ثم عاد فأكد ذلك فقال في ص ٧٣ (القرآن كما رأيت صريح في أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى الى الناس وانه لم يكلف شيئا غير ذلك البلاغ وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه)

ولو كان الامر كما زعم هو لكان ذلك رفضا لجميع آيات الاحكام الكثيرة في القرآن الكريم . ودون ذلك خرط القتاد

وقد قال الشيخ علي في دفاعه (انه قرر في مكان آخر من الكتاب بصراحة لامواربة فيها أن للنبي صلى الله عليه وسلم سلطانا عاما وانه ناضل في سبيل الدعوة بلسانه وسنانه)

وهذا دفاع لايجدي اذ لو كان معنى ذلك الذي قرره في ص ٦٦ و ٧٠ كما أشار اليه أن عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم السماوي يتجاوز حدود البلاغ المجرد عن كل معاني السلطان لما كان سائغا أن يقول بعد ذلك في صفحة ٧١ ان آيات الكتاب

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

متضافرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان وأن يقول بعد ذلك في صفحة ٧٣ إن القرآن صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس ولم يكلف شيئا غير ذلك البلاغ وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه .

والواقع أن السلطان الذي أثبته إنما هو السلطان الروحي كما صرح به في مذكرة دفاعه حيث قال فيها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستولي على كل ذلك السلطان لا من طريق القوة المادية وإخضاع الجسم كما هو شأن الملوك والحكام ولكن من طريق الايمان به إيمانا قلبياً والخضوع له خضوعا روحيا) فكان دفاعه اثباتا للتهمة لا نفيا لها

على انه قد نسب في ص ٦٥ و ٦٦ السلطان الى عوامل أخرى من نحو الكمال الخلقي والتميز الاجتماعي لا إلى وحي الله وآيات كتابه الكريم كما انه جعل الجهاد في موضع آخر من كتابه وسيلة كان على النبي صلى الله عليه وسلم أن يلجأ اليها لتأييد الدعوة ولم ينسبه الي وحي الله وأمره

وكلام الشيخ على مخالف لصريح كتاب الله تعالى الذي يرد عليه زعمه ويثبت أن مهمته صلى الله عليه وسلم تجاوزت البلاغ الى غيره من الحكم والتنفيذ فقد قال الله تعالى (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) وقال تعالى (وأن احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك) وقال تعالى (وقل آمنت بما انزل الله من كتاب وأمرت لاعدل بينكم) وقال تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) وقال تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) وقال تعالى (فقاتل في سبيل الله) وقال تعالى (يأيها النبي حرض المؤمنين على القتال) وقال تعالى (وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) وقال تعالى (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

التي هي تبغي حتى تفيء الى امر الله)

وكلام الشيخ علي مخالف ايضا لصريح السنة الصحيحة فقد روي البخاري في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم قال « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الاسلام : وروي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب فقال اضربوه وروي عن عروة رضي الله عنها أن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت وقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترىء عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فخطب فقال «يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه، واذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد . وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها »

فهل يجوز أن يقال بعد ذلك في محمد صلى الله عليه وسلم إن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان وانه لم يكلف أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه ؟

وهل يجوز أن يقال بعد ذلك في القرآن الكريم انه صريح في انه صلى الله عليه وسلم لم يكن من عمله شيء غير ابلاغ رسالة الله الى الناس وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه

— ٥ —

ومن حيث انه أنكر اجماع الصحابة على وجوب نصب الامام وعلى انه لا بد للامة ممن يقوم بأمرها في الدين والدنيا . فقد قال في ص ٢٢ (اما دعوى الاجماع في هذه المسألة ـ وجوب نصب الامام ـ فلا نجد مساغا لقبولها على أي حال ومحال اذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل على اننا مثبتون لك فيما بلي أن دعوى الاجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة سواء أرادوا بها اجماع الصحابة وحدهم أم الصحابة والتابعين أم علماء المسلمين أم المسلمين كلهم بعد أن نمهد لهذا تمهيداً)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ادعى الشيخ علي في ذلك التمهيد ان حظ العلوم السياسية في العصر الاسلامي كان سيئا على الرغم من توافر الدواعي التي تحمل على البحث فيها واهمها ان مقام الخلافة منذ زمن الخليفة الاول كان غرضه للخارجين عليه غير أن حركة المعارضة كانت تضعف وتقوى. ثم ساق بعض أمثلة يؤيد بها مايدعيه من ان الخلافة كانت قائمة على السيف والقوة لا على البيعة والرضا

ولو سلم الشيخ علي ذلك جدلا لما تم له ما يزعمه من انكار اجماع الصحابة على وجوب نصب امام للمسلمين . فان اجماعهم على ذلك شيء واجماعهم على بيعة امام معين شيء آخر ، واختلافهم في بيعة امام معين لا يقدح في اتفاقهم على وجوب نصب الامام ، أي امام كان ، وقد ثبت اجماع المسلمين على امتناع خلو الوقت من امام ونقل الينا ذلك بطريق التواتر فلا سبيل الى الانكار

وقد اعترف الشيخ علي عبد الرازق في دفاعه بانه ينكر الاجماع على وجوب نصب الامام بالمعنى الذي ذكره الفقهاء . وقال عن نفسه انه يقف في ذلك في صف جماعة غير قليلة من أهل القبلة (يعني بعض الخوارج ولاصم) وهو دفاع لا يبرئه من انه خرج على الاجماع المتواتر عند المسلمين وحسبه في بدعته انه في صف الخوارج لا في صف جماهير المسلمين . وهل وقوفه في صف الخوارج الذين خالفوا الاجماع بعد انعقاده يسوغ له ان يخرج على اجماع المسلمين قال في المواقف وشرحه «تواتر اجماع المسلمين في الصدر الاول بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على امتناع خلو الوقت عن خليفة وامام حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة حين وفاته عليه السلام الا أن محمداً قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به . فبادر الكل الى قبوله ولم يقل أحد لا حاجة لنا الى ذلك بل انفقوا عليه وقالوا انظر في هذا الامر وبكروا الى سقيفة بني ساعدة وتركوا له أهم الاشياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلافهم في التعيين لا يقدح في ذلك الاتفاق . ولم يزل الناس على ذلك في كل عصر الى زمننا هذا من نصب امام متبع في كل عصر »

وقد روى مسلم في صحيحه حديث حذيفة وقد جاء فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «تلزم جماعة المسلمين وامامهم» قلت فان لم يكن لهم امام . قال « فاعتزل

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تلك الفرق كلها ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت » وروى مسلم أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » وروى مسلم أيضاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر — قالوا فما تأمرنا؟ قال — فوا ببيعة الاول فالاول وأعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم» وروى مسلم أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فان أمر بتقوى الله عز وجل وعدل كان له بذلك أجر وان أمر بغيره كان عليه منه »

— ٦ —

ومن حيث إنه أنكر ان القضاة وظيفة شرعية فقد قال في ص ١٠٣ (والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية كلا ولا القضاء ولا غيرها من وظائف الحكم ومراكز الدولة وانما تلك كلها خطط سياسية صرفة لا شأن للدين بها فهو لم يعرفها ولم ينكرها ولا أمر بها ولا نهى عنها وانما تركها لنا لنرجع فيها الى أحكام العقل وتجارب الأمم وقواعد السياسة)

وكلام الشيخ علي في دفاعه يقضي بان الذين ذهبوا الى أن القضاء وظيفة شرعية جعلوه متفرعا عن الخلافة فمن أنكر الخلافة أنكر القضاء

وكلامه غير صحيح فالقضاء ثابت في الدين على كل تقدير تمسكا بالادلة الشرعية التي لا يستطاع نقضها . وقد ذكرنا فيما تقدم كثيراً من الآيات والاحاديث في الحكم والقضاء وسنذكر شيئا من ذلك فيما يأتي — :

وقال الشيخ علي في دفاعه (ان الذي أنكر انه خطة شرعية انما هو جعل القضاء وظيفة معينة من وظائف الحكم ومراكز الدولة واتخاذه مقاما ذا أنظمة معينة وأساليب خاصة)

وهو دفاع غير صحيح فان عبارته في صفحة ١٠٣ فيها انكار أن القضاء نفسه خطة دينية . وقد زعم أنه خطة سياسية صرفة لا شأن للدين فيها

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وقد نقل عن ميزان الشعراني في دفاعه (أن الامام احمد في أظهر رواياته يرى أنه ـ أي القضاء ـ ليس من فروض الكفايات ولا يجب على من تعين له الدخول فيه وان لم يوجد غيره)

وهذا دفاع عن القضاء نفسه . وبذلك يتبين أيضاً أنه قد انكر أن القضاء نفسه وظيفة شرعية لاجعل القضاء وظيفة معينة من وظائف الحكم ومراكز الدولة واتخاذه مقاما ذا أنظمة معينة وأساليب خاصه . فلزمته التهمة .

واستناده الى مانقله الشعراني في ميزانه عن الامام احمد استناد لاينفعه فان الذي حرر من ميزان الشعراني انما هو الى الى باب مايحرم من النكاح وقد ذكر ذلك الشعراني نفسه في ص ٨ من الجزء الاول من الميزان . وكتاب الاقضية واقع بعد ذلك بسبعة عشر كتابا . فكتاب الاقضية في ميزان الشعراني لم يحرر حتى يكون مافيه مستند أصحيحا . وقال صاحب الاشاعة في أشراط الساعة ان الشعراني لم يحرر ميزانه في حياته وأنه قال : لاأحل لاحد أن يروي هذا الكتاب عني حتى نعرضه على علماء المسلمين ويجيزوا مافيه . انتهى كلامه والمعروف في كتب الحنابلة أن القضاء من فروض الكفايات راجع ص ٢٥٨ من الجزء الرابع من المنتهى وص ٩٦٨ من الاقناع وص ٥٨٠ من المقنع وقد ذكر محشيه عند قوله (وهو فرض كفاية) ان ذلك هو المذهب وذكر قولا عن الامام احمد بان القضاء سنة . فاذا لم يكن القضاء فرض كفاية عند الامام احمد فهو سنة عنده والمسنون من الخطط الشرعية . فما زعمه الشيخ علي من إنكار أن القضاء وظيفة شرعية وخطة دينية باطل ومصادم لآيات الكتاب العزيز . قال الله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) وقال تعالى (فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) وقال تعالى (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) وقال تعالى (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)

— ٧ —

ومن حيث إنه يزعم أن حكومة أبا بكر والخلفاء الراشدين من بعده رضي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الله عنهم كانت لادينية(١) فقد قال في صفحة ٩٠ (طبيعي ومعقول لى درجة البداهة ألا توجد بعد النبي صلى الله عليه وسلم زعامة دينية وأما الذي يمكن أن يتصور وجوده فانما هو نوع من الزعامة جديد ليس متصلا بالرسالة ولا قائما على الدين هو اذا نوع لادينى)

وهذه جرأة لادينية فان الطبعي والمعقول عند المسلمين الى درجة البداهة أن زعامة ابي بكر رضي الله عنه كانت دينية يعرف ذلك المسلمون سلفهم وخلفهم جيلا بعد جيل . ولقد كانت زعامته على أساس (انه لابد لهذا الدين ممن يقوم به) وقد انعقد على ذلك اجماع الصحابة رضي الله عنهم أجمعين . كما سبق

ودفاع الشيخ علي بأن الذي يقصده من أن زعامة ابي بكر لادينية انها لا تستند الى وحي ولا إلى رسالة . ضحك موقع في الاسف فان أحداً لا يتوهم ان ابا بكر رضي الله عنه كان نبيا يوحي اليه حتى يعنى الشيخ علي بدفع هذا التوهم :

لقد بايع أبا بكر رضي الله عنه جماهير الصحابة من أنصار ومهاجرين على أنه القائم بأمر الدين في هذه الامة بعد نبيها محمد صلى الله عليه وسلم فقام بالامر خير قيام ، ومثله في هذا بقية الخلفاء الراشدين

وإن مارصم به الشيخ علي أبا بكر رضي الله عنه من أن حكومته لا دينية لم يقدم علي مثله أحد من المسلمين ، والله حسبه

ولكن الذي يطعن في مقام النبوة يسهل عليه كثيراً أن يطعن في مقام أبي بكر واخوانه الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين

« ١ » المنار : ان الغرض الاول له من الكتاب إثبات ان الحكومة في الاسلام «لادينية» بناء على زعمه ان جميع الاحكام الواردة في الكتاب والسنة — وهو لا ينكرها — خاصة بالنبي «ص» من حيث هو رسول الله وانه ليس لأحد ان يخلفه فيها كالرسالة وانما نص على خلافة الراشدين لان قيامها على الدين اظهر ، ودفاعه مبني على زعمه هذا لا رجوع عنه ، فهو يريد أن الحكم الديني خاص يوحى اليه وأبو بكر ليس كذلك فحكمه فكان الظاهر ان يجعل هذا أول اسباب الحكم ، وهو ردة صريحة لانه نفي للدين من شطر الشريعة — وهو الاحكام السياسية والقضائية — وتعطيل له كما اشير اليه في الحكم . وقد استغرب هو في مقال انتقد فيه الحكم جعله كلا مر الثاني

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومن حيث إنه ـ علاوة على ماذكر ـ يقف الشيخ علي في ص ٣٤ و٣٥ من المسلمين موقف الطاعن على دليلهم الديني ، والخارج على إجماعهم المتواتر الذي انعقد على شكل حكومتهم الدينية، أو موقف المجيز للمسلمين إقامة حكومة بلشفية، وكيف ذلك والدين الاسلامي في جملته وتفصيله يحارب البلشفية ، لان البلشفية فتنة في الارض وفساد كبير لقد وضع الدين الاسلامي للمواريث أحكاما يلجأ اليها أحيانا غير المسلمين لما فيها من الرحمة والعدل . وأوجب على المسلمين مقادير من الصدقات ، تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . وأمر باقامة الحكومة الدينية التي تحفظ لكل ذي حق حقه ، ولكل عامل ثمرة عمله ، وجعل للدماء والاعراض والاموال حرمة لا يجوز انتهاكها ، وضرب على أيدي المفسدين في الارض ، وحسبنا في ذلك أن نقول : إن البلشفية تهدم نظام المجتمع الانساني وتضيع حكمة الله في جعل الناس درجات ينتفع بعضهم من بعض قال الله تعالى (نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا)

ومن حيث إن الشيخ عليا يقول في ص ١٠٣ (لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الامم الاخرى في علوم الاجتماع والسياسية كلها ، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا له واستكانوا اليه ، وأن يبنوا قواعد ملكهم ونظام حكومتهم على أحدث ما أنتجت العقول البشرية وأمتن مادلت تجارب الامم على أنه خير أصول الحكم) ومعلوم أن أصول الحكم ومصادر التشريع عند المسلمين انما هي كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين ، وليس هناك للمسلمين خير منها . والشيخ علي يطالب أن يهدموا ما بنوه على هذه الاصول من نظام حكومتهم (العتيق) ويطالب اليهم أن يبنوا حكومتهم وشؤونهم الدينية والدنيوية على أصول خير من أصولهم يجدونها عند الامم غير الاسلامية ، فكيف يبيح دين الاسلام للمسلمين أن يهدموه

ومن حيث إنه يزعم في ص ٨٣ و ٨٤ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدبر شيئا من أساليب الحكم عند أي أمة أو قبيلة في البلاد العربية وانما تركهم ومالهم

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من فوضى أو نظام ، وهذا طعن صريح على محمد صلى الله عليه وسلم بأنه لم يرسل لسعادة الناس في دينهم ودنياهم ، وطعن صريح على كتاب الله تعالى بأنه غير واف بما يلزم في الشؤون الاجتماعية . وقد قال الله تعالى (وما أرسلناك الا رحمة للعالمين) وقال تعالى (ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون و يؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون * الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل ، يأمرهم بالمعروف و ينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات و يحرم عليهم الخبائث و يضع عنهم إصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه و نصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) وقال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا)

ومن حيث إنه تبين مما تقدم ان التهم الموجهة ضد الشيخ علي عبد الرزاق ثابتة عليه ، وهي مما لا يناسب وصف العالمية وفاقا للمادة (١٠١) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ ونصها :

(اذا وقع من أحد العلماء أيا كانت وظيفته أو مهنته ما لا يناسب وصف العالمية يحكم عليه من شيخ الجامع الازهر باجماع تسعة عشر عالما معه من هيئة كبار العلماء المنصوص عليها في الباب السابع من هذا القانون باخراجه من زمرة العلماء ، ولا يقبل الطعن في هذا الحكم

ويترتب على الحكم المذكور محو اسم المحكوم عليه من سجلات الجامع الازهر والمعاهد الاخرى وطرده من كل وظيفة وقطع مرتباته في أي جهة كانت وعدم أهليته للقيام بأية وظيفة عمومية دينية كانت أو غير دينية)

فبناء على هذه الاسباب

حكمنا نحن شيخ الجامع الازهر باجماع أربعة وعشرين عالما معنا من هيئة كبار العلماء باخراج الشيخ علي عبد الرازق أحد علماء الجامع الازهر والقاضي الشرعي بمحكمة المنصورة الابتدائية الشرعية ومؤلف كتاب « الاسلام وأصول الحكم » من زمرة العلماء

صدر هذا الحكم بدار الادارة العامة للمعاهد الدينية في يوم الاربعاء ٢٢ المحرم سنة ١٣٤٤ (١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥) شيخ الجامع الازهر

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تنفيذ الحكم

(وهو النصر المبين ، لاهل الدين على اللادينيين)

كان الشيخ علي عبد الرازق مغروراً بأنصاره من الافرنج والمتفرنجين ، وملاحدة اللادينيين ، ظانا أنهم يرهبون بما يكتبون في جريدة السياسة كبار علماء الدين ، فلا يتجرؤن على الحكم عليه ، ثم انه كان متكلا على الوزيرين النافذي الرأي: إسماعيل صدقي باشا وزير الداخلية ، وعبد العزيز فهمي باشا وزير الحقانية ورئيس الحزب الحر الدستوري ، واثقا هو وأنصاره اللادينيون بأن يبقى في وظيفته القضاء الشرعي بالرغم من أنوف كبار العلماء إن هم حكموا باخراجه من جماعتهم — وبلغنا أن وزير الحقانية وعده ببقائه في منصب القضاء الشرعي الذي أنكر هو كونه منصباً شرعيا بالتبع لانكار كون منصب الخلافة دينيا، أي مقيداً بأحكام الدين ، كما علم واشتهر أن اسماعيل صدقي باشا لم يحفل بقرار هيئة العلماء الذي بلغته إياه قبل المحاكمة ، ولم يجب الى ما طلبه بعضهم منه من مصادرة الكتاب — واننا لم نكن نعلم من هذا شيئاً حين كتبنا في إحدى مقالاتنا في الرد على كتاب (الاسلام وأصول الحكم) إننا نعلم أن من أنصاره بعض الباشوات والدكاترة ، وغيرهم من الأكابر ، وانهم أقوياء ، ولكن قوتهم تتضاءل أمام قوة ملك البلاد . وقد عاقبتنا جريدة السياسة على القول بنشر تهمة غريبة تتهمنا فيها بأعمال دينية سياسية تغضب علينا — لو صحت — جلالة الملك وحكومته وتجعلنا عرضة للعقاب ، ولكن الحكومة كذبت التهمة ، وقد أشير علينا يومئذ أن نقاضي جريدة السياسة على تلك التهمة ، فقلنا إنه لا يليق بنا معشر أرباب الصحف أن نتقاضى الى الحكام ، وقد صرف الله عنا شر التهمة الباطلة بسلام

هذا الغرور والاتكال على الوزراء والاحزاب هو الذي جرأ الشيخ علي عبد الرازق على تهديد هيئة كبار العلماء في مقال نشرته له السياسة في صدر عددها الذي صدر في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٤٣ نهاهم فيه أن تأخذهم العزة بالاثم ، وتقحم بهم في أودية ليس عليها دليل ، وتهجم بهم على موارد لا يجدون عنها صدرا ، وتنتهي بهم الى عواقب لا يحمدون عندها السري ، ثم قال :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

«أيها السادة — لا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا ، ولا تركبوا للانتقام مركبا أخاف أن يرديكم قبل أن يصل بكم الى الانتقام

«ان شر ما ترجونه لنا لهو خير ما نرجو لأنفسنا ، ولئن كنا غالبين أو مغلوبين ، فان لنا في الحالتين ، لأحدى الحسنيين. أما أنتم أيها السادة فقفوا على أنفسكم شرين مالكم من أحدهما بد ، شر الانتصار ان غلبتم ، وشر الهزيمة ان غلبتم

أنا النذير لكم مني مجاهرة كيلا ألام على نهجي وانذاري

فان عصيتم مقالي اليوم فاعترفوا أن سوف تلفون خزيا ظاهر العار»

ثم كررت جريدة السياسة بلسانها وألسنة كتابها أمثال هذه النذر بما هو أشد تهديدا ووعيدا وتقريعا وتثريبا، — ولكن الحكم صدر ثم نفذ ، ولقد امتنع عبد العزيز باشا عن تنفيذه، فكان جزاؤه العزل من الوزارة ، ثم كان جزاء حزبه الحر الدستوري الخروج من الوزارة أيضا ،فقد استقال سائر وزراء الحزب حتى اسماعيل باشا صدقي ، فقبلت استقالتهم أجمعين وكانوا يظنون انها لا تقبل ، وان الحكومة الشاذة المعطلة للدستور لا تقوم الا بهم

تنفيذ هذا الحكم من الجهة العامة منوط في القانون برئيس الوزارة ، ومقتضى التنفيذ طرد الشيخ علي عبد الرازق من منصب القضاء الشرعي التابع لوزارة الحقانية ، ورئيس الوزارة الآن في أوربة ، ونائبه يحيى باشا ابراهيم وزير المالية وهو الذي بلغ وزير الحقانية الحكم مع توقيعه عليه بالتنفيذ — وكان الواجب على وزير الحقانية اخراج الشيخ علي عبد الرازق بمقتضاه من القضاء من غير تريث ، ولكنه لم يفعل ، بل أحاله على لجنة قسم القضايا في الوزارة مبينا لها ما عنده من الاشكال في تنفيذه لنرى رأيها فيه — وهذا نص عبارته في ذلك نقلا عن جريدتهم (السياسة)

قال وزير الحقانية بعد الديباجة :

«وحيث إننا نتشكك كثيرا (أولا) فيما اذا كان نص الفقرة الاولى من المادة ١٠١ من قانون الازهر نمرة ١٠ سنة ١٩١١ يقصر الموضوع الذي تختص هيئة كبار العلماء بالنظر فيه على الافعال الشائنة التي تمس كرامة العالم كالفسق وشرب الخمر ، والميسر ، والرقص ، وما أشبه ذلك مما يتعلق بالسلوك الشخصي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أم هو يتعدى ذلك الى الخطأ في الرأي في الابحاث العلمية الدينية من مثل مانسب للشيخ علي عبد الرازق ووقعت المحاكمة فيه (ثانيا) على فرض أن اختصاص تلك الهيئة شامل بمقتضى النص لجريمة الفعل الشائن، الماس بكرامة العالم، ولجريمة الرأي معاً ، فهل هذا النص مستمر النفاذ الآن فيما يتعلق بجريمة الرأي ؟ ولا تأثير لأحكام المواد ١٢ و ١٤ و ١٦٧ من الدستور فيها (ثالثا) ان كان نص الفقرة المذكورة عاما يشمل الجريمتين ، وكان لا تأثير لشيء من أحكام الدستور فيه ، وكان الحكم الصادر من هيئة كبار العلماء باخراج الشيخ علي عبد الرازق من زمرة العلماء صحيحاً ، فهل الفقرة الاخيرة من المادة ١٠١ المذكورة — وهي المنصوص فيها على العقوبات التبعية — هي أيضا واجبة التنفيذ لم ينسخها شيء من أحكام مواد الدستور المذكورة أو غيرها من أحكامه »

« لذلك نرسل لجنابكم أوراق هذا الموضوع رجاء عرضها على لجنة قضايا الحكومة مجتمعة لدراسته وموافاتنا برأيها فيه والرجاء عند البحث ملاحظة سلطة شيخ الجامع الازهر المبينة بالمادة الرابعة من القانون المذكور ، فانها بالنسبة للعلماء خاصة بالاشراف على سيرتهم الشخصية وكأنه يظهر لنا أن الفقرة الاولى من المادة ١٠١ المذكورة هي الوازع في هذا الصدد فقد يجوز أن يفسرها ذلك على مايظهر » بولكلي في ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٥

(المنار) قد كان هذا الاستفتاء من عبد العزيز باشا فهمي مستنكراً من جماهير الناس وجميع الاحزاب — ماعدا حزبه طبعا — واشتدت مؤاخذتهم اياه عليه حتى بما لا يرضاه الادب كسنة جريدة حزبه ، ومن أقوى وجوه تلك المؤاخذة المنطقية التي تعنينا أن الاستفتاء من وزير مسلم في حكم صدر من كبار علماء الاسلام في موضوع متعلق بدين الاسلام ، وأن اللجنة المستفتاة أكثر أعضائها غير مسلمين وغير وطنيين — أن من وجوه الاستفتاء تفسير مايمس كرامة العالم الديني ، هل يشمل مثل الآراء التي نشرها المحكوم عليه في كتابه أم لا ؟ وهل الحكم الصادر من كبار هيئة العلماء صحيح أم لا ؟

الحق أقول : إن استفتاء عبد العزيز فهمي باشا لهذه اللجنة غريب ، فاذا كان

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

هو على علمه الاجمالي بالشريعة ، ونشأته الاسلامية « يشك كثيراً » في كون ما فهمته هيئة كبار العلماء وغيرهم من علماء الشرع وسائر الطبقات المسلمة من كون تلك الآراء مشتملة على الطعن في القرآن وفي النبي عليه الصلاة والسلام ، واهانة للمسلمين وللاسلام ، أي ردة وخروجا من الملة — اذا كان هو على علمه وذكائه واسلامه يشك كثيراً في كون هذه الآراء تمس كرامة العالم المسلم ، كالشرب أو اللعب أو الرقص ؟ فماذا ينتظر من موسيو فلان ومستر فلان ولا سيما بعد ابداء رأي الوزير المسلم مابين شك وجزم ؟ أيعقل أن يصدر عن مسلم عامي الشك في كون اهانة الاسلام والمسلمين من عهد الخلفاء الراشدين الى الآن والقول بجعل حكومتهم لا دينية أهون من الرقص الذي قد يكون مباحا ، وقد يكون مكروهاً للتنزيه ؟ وانما يعد مخلا بكرامة العالم الديني مروءة وعرفا فقط.

يغلب على ظني أن عبد العزيز باشا فهمي لم يقرأ هذا الكتاب الرجس الذي هو شر من كتب ابن الراوندي الزنديق المشهور وأن جريدة السياسة قد خدعته بزعمها أن ليس في الكتاب إلا آراء في شكل حكومات الخلفاء ، ونظام القضاء ، وكونها ليست من أمور الدين التي تعبد الله بها المسلمين ، ولم أروجها لحسن الظن به أقوى من هذا

عزل وزير الحقانية

لما علم رئيس مجلس الوزراء بالنيابة (يحيى باشا ابراهيم) بأن عبد العزيز باشا فهمي امتنع من تنفيذ الحكم ، وجعله موضعاً للاستفتاء والبحث ، عرض الأمر على جلالة الملك ، فوافق على عزله من وزارة الحقانية ، ونوط أمرها مؤقتاً بوزير المعارف وأصدر مرسوماً بذلك ، فقامت قيامة (الحزب الحر الدستوري) لذلك وقرر عدم مساعدة الوزارة ، واستقال سائر وزراء الحزب ، وكانوا يظنون أن استقالتهم لا تقبل لمكانتهم عند الانكليز ، ولأن الوزارة مؤلفة من حزبهم ومن حزب الاتحاد الجديد — وهما متفقان على مقاومة سعد باشا زغلول وحزبه أو (الوفد المصري) وان حزب الاتحاد وحده لا يقوى على المقاومة ولا يستطيع النهوض باعباء الوزارة — ولكن جلالة الملك لم يتلبث في قبول استقالتهم —

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

واستقالة اسماعيل صدقي باشا وزير الداخلية ، وأقوى خصوم سعد زغلول باشا وهو منهم فعلا لا رسما ، وتألفت الوزارة من الاتحاديين وحدهم . واشتد طعن كل من الحزبين وجرائدهما في الآخر ومن أنصار جريدة (الاتحاد) وحزبها علماء الدين الذين يصفون محرري السياسة وأركان حزبها باللادينيين وبالملاحدة، وما كنت لأذكر هذا على اجتنابي الخوض في مسائل الاحزاب المصرية الا للاشارة الى خيبة أمل الشيخ علي عبد الرازق ، ومكانة انتصار أهل الدين على خصومهم في أول معركة علنية ، كان الفصل فيها بصفة رسمية . لهذا اشتغلت الجرائد منذ تقرر تنفيذ الحكم برفع برقيات التهاني والثناء من هيئة كبار العلماء بالازهر ، ومن علماء سائر المعاهد الدينية ، ومن الطبقات الاسلامية المختلفة الى جلالة الملك أولا بالذات ، والى رئيس الوزارة بالنيابة، على تأييد الدين ، وخذل « الالحاد والملحدين » ولا تزال تنشر المقالات الكثيرة في ذلك

﴿ حكم المجلس المخصوص بوزارة الحقانية ﴾

بتنفيذ الحكم بالفعل وعزل الشيخ علي عبد الرازق من القضاء

« بجلسة تأديب قضاة المحاكم الشرعية بوزارة الحقانية بيوم الخميس ١٧ سبتمبر سنة ١٩٢٥ — ٢٩ صفر سنة ١٣٤٤ الساعة العاشرة وثلث صباحا تحت رئاسة حضرة صاحب المعالي علي ماهر باشا وزير الحقانية بالنيابة ، وبحضور كل من حضرات حضرة صاحب الفضيلة مفتي الديار المصرية الشيخ عبد الرحمن قراعة ، وحضرة صاحب الفضيلة الشيخ احمد العطار نائب المحكمة العليا الشرعية وحضرتي الشيخ محمد مخلوف رئيس التفتيش الشرعي، والشيخ عبد الجليل عشوب مفتش المحاكم الشرعية أعضاء ، وحضرة احمد محمد حسن افندي مدير ادارة مكتب وزير الحقانية

« صدر الحكم الآتي في قضية تأديب الشيخ علي عبد الرازق

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المجلس

«بعد الاطلاع على قرار هيئة كبار العلماء الصادر بتاريخ ٢٢ محرم سنة ١٣٤٤ الموافق ١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥

«وعلى الخطاب المرسل من الشيخ علي عبد الرازق لمعالي وزير الحقانية بتاريخ ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٥ الذي يبين فيه أوجه دفاعه

«ومن حيث إن المتهم قد أعلن قانوناً بتاريخ ١٠ سبتمبر سنة ١٩٢٥ الحضور أمام هذا المجلس ولم يحضر

«وبما أن فضيلة شيخ الجامع الازهر ومعه اربعة وعشرون عالما من هيئة كبار العلماء قضوا بالاجماع في ٢٢ محرم سنة ١٣٤٤ الموافق ١٢ أغسطس سنة ١٩٢٥ باخراج الشيخ علي عبد الرازق من زمرة العلماء ، بسبب ما أذاعه في كتابه «الاسلام وأصول الحكم»

«وبما أن المادة الاولى بعد المائة من القانون رقم ١٠ سنة ١٩١١ الخاص بالجامع الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية ترتب على هذا الحكم طرد المحكوم عليه من كل وظيفة ، وقطع مرتباته في أية جهة كانت

«وبما أن مجلس تأديب القضاة الشرعيين (المنصوص عنه في قرار وزير الحقانية الصادر في ١٨ ابريل سنة ١٩١٧) وهو الذي يملك عزل القضاة الشرعيين بصفة نهائية ، هو كذلك بطبيعة الحال الجهة المنوط بها تنفيذ مثل هذا الحكم الصادر من هيئة كبار العلماء

«وبما أنه يلزم البدء بتعرف وتحديد ماهية ما لمجلس التأديب من السلطة حين ينعقد لتنفيذ الحكم الصادر تطبيقاً للمادة الاولى بعد المائة من قانون الجامع الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية لمعرفة ما اذا كان مجلس التأديب مختصا بالنظر في موضوع التهمة ، وبالفصل فيما اذا كان الحكم الصادر فيها من هيئة كبار العلماء صحيحاً أو غير صحيح ، وفيما اذا كان العالم الذي حوكم قد ارتكب بالفعل أمراً يوقعه تحت طائلة القانون ، أو أن هناك تجاوزاً في التطبيق القانوني

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

« وبما أنه من المسلم الذي لا ريب فيه أن مجلس التأديب لا يملك شيئاً مما تقدم إذ من المبادىء العامة المقررة : ان الهيئات القضائية المختلفة تعتبر في الدولة على حد سواء ، وليس بينها في دوائر اختصاصها أي تفاوت في الاعتبار

« وبما أن الفقرة الثانية من المادة الاولى بعد المائة الآنف ذكرها تنص على أن الحكم الصادر من هيئة كبار العلماء لا يقبل الطعن ، فيلزم من هذا أنه ليس لأية سلطة قضائية أن تلغيه أو تبحث عن صحته كما يلزم منه — أن سلطة مجلس التأديب مقصورة حتما على النظر فيما يترتب على حكم هيئة كبار العلماء من النتائج القانونية

من الاختصاص

« وبما أن الدفع بعدم اختصاص هيئة كبار العلماء بالنظر في موضوع كتاب « الاسلام وأصول الحكم » مبناه أن عبارة « مالا يناسب وصف العالمية » الواردة في المادة الاولى بعد المائة من القانون رقم ١٠ سنة ١٩١١ لا تتناول الا الافعال الشائنة التي تمس كرامة العالم ، كالفسق ، وشرب الخمر ، والميسر ، وما أشبه ذلك مما يتعلق بالسلوك الشخصي ، وان هذه العبارة لا يمكن أن تتعدى ذلك الى الخطأ في الابحاث العلمية الدينية

« وبما أن الدفع على فرض صحته وقبوله لا يطعن في اختصاص هيئة كبار العلماء ، وليس له من نتيجة سوى ماقد يفهم من أن حكم الهيئة أخطأ في تطبيق القانون . أما اختصاص الهيئة فلا يطعن فيه ، لأن الشيخ علي عبد الرازق كان من العلماء ، ولأن الفعل الذي حوكم من أجله مما قد يقع من العلماء ويتصل بهم ، ولأن القانون أجاز لهيئة كبار العلماء محاكمة العالم أيّا كانت وظيفته أو مهنته

« وبما أنه على فرض وقوع خطأ في التطبيق القانوني ، فليس من اختصاص أية سلطة أخرى أن تنظر فيه

« على أنه ليس ثمة مايدل على وقوع خطأ في تطبيق القانون ، لان عبارة « مالا يناسب وصف العالمية » جاءت عامة مطلقة من كل قيد بحيث لا يمكن قصرها على السلوك الشخصي ، فضلا عن أن وصف العالمية يفترض بذاته فوق السلوك

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الشخصي كفاية علمية خاصة ، وعقيدة معينة . ولا شك أن هيئة كبار العلماء هي المختصة دون غيرها بالفصل فيما اذا كانت هذه العقيدة مطابقة أو غير مطابقة للدين ، وفيما اذا كان صاحبها قد ارتكب أو لم يرتكب مالا يناسب وصف العالمية

«ويؤيد ماتقدم أن هيئة كبار العلماء ليست هيئة مدنية ، ولا مجرد هيئة أخلاقية حتى يقصر عملها على مراقبة السلوك الشخصي للعلماء ، وانما هي قبل كل شيء هيئة دينية الغرض من تكوينها رعاية أصول الدين ومبادئه ، وصيانتها من كل عبث

«وبما أنه مسلم فوق ذلك ان لكل جماعة ناموساً خاصا ، وحقا مقرراً يجيز لها أن تطرد من هيئتها كل عضو ترى أنه غير لائق بها . وهذا الحق الطبيعي ثابت لها بدون احتياج الى نص وضعي يقرره . ويبنى على ذلك أن هيئة كبار العلماء يصح لها أن تخرج أي عالم من زمرة العلماء ولو لم يكن ثمة قانون ينص على ذلك (*

وبما أنه لامعنى كذلك للاحتجاج بالمواد ١٢ و١٤ و ١٦٧ من الدستور لان المادة ١٢ التي تنص على ان « حرية الرأي مكفولة . . . في حدود القانون » لاتفيد ان سوى أن لكل انسان الحق في أن يعتنق الدين الذي يريده ، أو يكون لنفسه الاعتقاد الذي يرضاه ، أو يعرب عن رأيه بالقول ، أو الكتابة أو التصوير بدون أن يتعرض للعقاب بسبب اعتناقه ديناً من الاديان ، أو إبانته عن رأي من الآراء مادام أنه لم يخرج عن حدود القانون

« وبعبارة أخرى: لاتفيد هاتان المادتان سوى أن كل إنسان له أن يتمتع بحقوقه الوطنية ، كحق الترشح للانتخاب أو التصويت فيه مهما كان دينه أو مذهبه أو

*) المنار : هذا الاطلاق في هذا السبب غير مسلم ولا حاجة اليه في تعليل صحة القرار ، وانما تطرد الجماعة من أفرادها من تجمعه بهم صفات وحقوق يمتازهم من غيرهم تتعلق بها أحكام شرعية ووضعية أعطتهم حق الجزاء على الاخلال بتلك الصفات والحقوق كما فعل الشيخ علي عبد الرازق باخلاله بالعقيدة الاسلامية وباهانته للاسلام والمسلمين ، وبانكاره كون الحكم والقضاء في الاسلام مقيداً باحكام الدين ، وهو لم يكن قاضيا إلا بكونه مسلما وعالما ازهريا . ولكن ليس لكل هيئة طبية ان تطرد كل طبيب ترى انه غير لائق بها . فالاطلاق فيه تسامح لعله لا يراد به العموم وشرح المسألة لاعجل له في هذه الحاشية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رأيه ، وهذا لاينافي أن الحكومة مثلا لها أن تفصل من خدمتها كل وطني يرتكب أموراً معينة ، ولهذا قيدت المادة ١٤ من الدستور حرية الرأي بأنها الحرية المستعملة في حدود القانون

«ويلزم مما تقدم ان الذي حظره الدستور انما هو المحاكمة الجنائية أو الحرمان من الحقوق الوطنية بسبب اعتناق دين أو عقيدة ما . أما صفة العالم أو صفة الموظف فلا مانع من أن تكون محلا لتقنين خاص ، وهذا التقنين لايتعارض مع الدستور في شيء ما

«وبما أنه لاصحة للقول بأن الفقرة الاخيرة من المادة الاولى بعد المائة وهي المادة السابق الاشارة اليها ، والمنصوص فيها على العقوبات التبعية قد نسخها الدستور ، لان الدستور قد نص في المادة ١٦٧ على استمرار العمل بالقوانين والمراسيم والاوامر واللوائح والقرارات ، مادام نفاذها متفقاً مع المبادىء المقررة فيه . وظاهر أن قانون الازهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية لايوجد فيه ما يخالف تلك المبادىء كما سبق بيانه

«وفوق ذلك فما دامت الوظيفة التي يشغلها الشيخ علي عبدالرازق من وظائف العلماء أي وظيفة دينية ، فهي لذلك لاتحل الا لمن كان مقراً له بأنه من رجال الدين

«وبما أن المجلس يرى أن يقرر إثبات عزل الشيخ علي عبدالرازق من اليوم الذي صدر فيه قرار هيئة كبار العلماء باخراجه من زمرة العلماء

فلهذه الاسباب

«قرر المجلس باجماع الآراء إثبات فصل الشيخ علي عبد الرازق المذكور من وظيفته اعتباراً من يوم ٢٢ محرم سنة ١٣٤٤ (١٢ اغسطس سنة ١٩٢٥) مع مراعاة عدم حرمانه من حقه في المكافأة » اهـ

الاعضاء رئيس المجلس

إمضاآت إمضاء

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

﴿ تضمن الحكم على الشيخ علي عبد الرازق ﴾

الافتاء بارتداده عن الاسلام

إن هذا الحكم له صفة قانونية يجب تنفيذها على المحكومة المصرية ، وقد علمت — وله صفة الفتوى وهي بيان الحكم الشرعي في هذا الكتاب ومؤلفه ، وكل من يعتقد اعتقاده في المسائل المخالفة لنصوص القرآن القطعية المعنى ، وغير ذلك من الامور المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة ، وهو الردة عن الاسلام ، والخروج من الملة الاسلامية ، وهيئة كبار العلماء لا تملك الحكم بالردة في هذه البلاد ، وانما تملك الفتوى ببيان الحكم الشرعي ، إذ لا يحتاج هذا الى تقريره بنص قانوني ، وهي لم تصرح بأن الشيخ علي عبد الرازق ارتد عن الاسلام بلفظ الردة أو الارتداد ، وانما ذكرت بعض مايدل على ذلك باتفاق المذاهب الاربعة التي هم كبار علمائها في الازهر ، بل باجماع المسلمين أيضاً — لاجل أن يحتاط الى نفسه ويرجع الى دينه بالرجوع عن ذلك ، ولئلا يغتر أحد من المسلمين بشيء من ضلاله ، وقد كان بعض الجاهلين بأحكام الشرع استنكر قول هيئة كبار العلماء قبل هذا الحكم : انه لا يصدر مثله عن مسلم فضلا عن عالم — وهذا الحكم بما فيه من التفصيل يبين لهم ذلك ، وان لم يجعل تفسيراً لتلك الكلمة البليغة . على أنها ليست بنص في الردة كما قولهم في أسباب هذا الحكم

ولكن صاحب هذا الكتاب ليس عنده من العلم ولا من الحجة الا المغالبة اللفظية ، والتلبيس والتمويه والافك اللفظي ، ومن ذلك أنه كتب مقالة نشرتها له نصيرته (جريدة السياسة) في صدر عددها الذي نشرت فيه صورة الحكم وهو المؤرخ في ١٦ صفر زعم فيها أن كبار العلماء تراجعوا عن اتهامه بشيء « لا يصدر من مسلم » بعد أن ذكر أنه كان خائفاً وجلا أن يقرروا خروجه من زمرة المسلمين (وان كان قد تبرأ منهم في كتابه مراراً) وهو يعلم أنهم قرروا خروجه من ملة الاسلام ، وأراد أن يضل عن ذلك العوام ، والا كان مثله كمثل من قيل له : من أكل السمك وشرب العسل فدخل الحمام جن — فأراد أن يجرب ذلك لضعف عقله فعمل فجن ، فخرج من الحمام الى السوق عاريا وطفق يقول للناس :

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يقول من فعل كذا وكذا جن، وها أنا ذا فعلت ولم أجن! وانا نذكر بعض عباراتهم

(١) التصريح في الحيثية الاولى بأنه ألغى من الدين شطره، وهو الاحكام المتعلقة بأمور الدنيا، وان كان الكثير منها من المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة. أقول وكل ماكان كذلك فجحده ردة لاخلاف فيها

(٢) التصريح في الحيثية الثانية وغيرها بأن الشيخ علي عبد الرازق ولا يمنع أن يصادم صريح آيات الكتاب العزيز، فضلا عن صريح الاحاديث الصحيحة المعروفة — ولا يمنع أن ينكر معلوم من الدين بالضرورة (راجع ص ٣٧٢ من المنار)

(٣) في الحيثية السابعة بيان لما ذكر في غيرها من جعله الحكومة الاسلامية لادينية لاتقوم أحكامها السياسية ولا القضائية على الدين وتصريحه بأن حكومة أبي بكر الصديق (رض) وسائر الخلفاء الراشدين لادينية، وانه لا يمنع المسلمين مانع من هدمها، واستبدال أي نوع من الحكم بها، ولو الحكم البلشفي، وتلك إباحة لهدم أحكام القرآن، واستحلال لما هو محرم بالاجماع ومعلوم من الدين بالضرورة

(٤) التصريح فيها بأن في كلامه في إجازة النبي (ص) لما كان في قبائل الجاهلية من أحكام وفوضى ونظام «طعناً صريحاً على النبي (ص) وعلى كتاب الله تعالى» (راجع أول ص ٣٨٢) والطعن فيهما ردة صريحة بالاجماع

هذا وان البرقيات التي رفعها العلماء الى الملك ورئيس الوزارة على عنايتهما بتنفيذ الحكم صريحة فيما يعتقدون من اشتمال هذا الكتاب على الكفر والالحاد، وكتب بعضهم مقالات صرحوا فيها بالتكفير والردة كالشيخ محمد شاكر والشيخ يوسف الدجوي ونكتفي من البرقيات الكثيرة بواحدة وهي الرسمية الخاصة بالملك:

صاحب السعادة كبير الامناء بالنيابة بالاسكندرية

أرجو أن ترفعوا الى السدة العلية الملكية عني وعن هيئة كبار العلماء وسائر العلماء فروض الشكر وواجبات الحمد والثناء على أن حفظ الدين في عهد جلالة مولانا الملك من عبث العابثين وإلحاد الملحدين، وحفظت كرامة العلم والعلماء، واننا جميعاً نبتهل الى الله ونضرع اليه أن يديم جلالة مولانا الملك مؤيداً للدين، ورافعاً لشأن الاسلام والمسلمين، وأن يحرس من بين عنايته حضرة صاحب السمو

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الانكليز والحجاز

لا يزال ساسة الانكليز على افتضاح أمرهم وانهتاك سرائرهم يعبثون بالشعوب الاسلامية ولا سيما في البلاد التي أفسدها نفوذهم فيها ، وقد جرأتهم غفلة هذه الشعوب وخيانة الكثير من اكابر مجرميها لها على الاسراع في القضاء الاخير على الاسلام والمسلمين الذي يعتقدون أن لا يتم لهم الا بالاستيلاء على الحجاز ، وقد بدؤا السعي لذلك باصطناع الشريف حسين بن علي وأولاده فاطمعوهم بان يجعلوهم خلفاء وملوكا في البلاد العربية الحجاز وغيره تحت حمايتهم وفي معدة امبراطوريتهم المستعدة لهضم العالم كله، فرضوا وخدموهم بجد واخلاص حتى تم لهم احتلال البلاد العربية من البحر الاحمر الى شط العرب فخليج فارس ، وكان نفوذهم في الحجاز نفسه أقوى منه في غيره حتى كان الملك حسين اذا استاء منهم يرفع استقالته الى الحكومة البريطانية رسميا وينشر ذلك في جريدته (القبلة) كما نقلناه عنها مراراً

ان أولاد حسين صغار النفوس كبار الشهوات ، همهم اللذة وحب الفخفخة الظاهرة، لذلك رضي فيصل وعبدالله منهم بالملك والامارة الصورية في خدمة الانكليز ، وأما حسين فكبير النفس، عاشق للحكم والسلطان الاستبدادي ، واسع الطمع، زاهد في الشهوات البدنية ، فلذلك لم يكن راضيا من الانكليز بحصرهم سلطته في الحجاز وظل يطالبهم بما وعدوه من تأسيس مملكة عربية واسعة تحت حمايتهم حتى ملوا وسئموا منه ، ولم يبالوا باخراج الوهابية اياه من الحجاز بعد علمهم بكره العالم الاسلامي له وعدم طمعهم بخدمة جديدة يسديها اليهم

ثم أرادوا أن يستفيدوا من التنازع على الحجاز فساوموا سلطان نجد قبل الدخول في المساومة معهم ورد مندوبهم مستر فلبي بخفي حنين واعلن رأيه الرسمي في الحجاز وهو تفويض امر شكل الحكم فيه وإصلاحه الى رأي مؤتمر إسلامي عام مع عدم السماح لادنى نفوذ اجنبي أن يصل اليه

وأما حسين وأولاده فتربصوا بهم الحاجة الى المال والذخيرة وساوموهم على منطقة العقبة ومعان من شمالي الحجاز فرضوا ببيعها لهم باسم الانتداب وجعلها

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من إمارة عبد الله فطلبوا خروج (الملك) حسين منها اذ بقاؤه فيها يسوغ للوهابيين مهاجمتها فتمنع ظاهراً أو باطنا لعدم رضاه بمكان آخر يقيم فيه أو ظاهراً فقط — الله أعلم — ثم رضي بالخروج منها بعد انذار حقيقي أو صوري — الله اعلم — ثم خرج منقادا كالجمل الانف ولو لم يخرج لما استطاعوا اخراجه إلا بحرب ولن ترضى الحكومة البريطانية بأن تحاربه هنالك ، وستكشف الايام سر هذه المسألة

وأما أولاده علي وعبدالله وكذا فيصل — وقد استشير — فكانوا كلهم راضين ولكن عليا اشترط بل اقترح أن يرجع والده الى جدة ليتمتع هو بأمواله ونفوذه فلم يجب الى اقتراحه . وقد أصدر (إرادته السنية) بفصل المنطقة من « مملكته » الحجازية والحاقها بمنطقة شرق الاردن وذكر في نص الارادة أن التسليم يكون بعد خروج (الخليفه الاعظم) منها الى جدة

ثم أصدر الامير عبدالله (إرادته السنية) بضم المنطقة الحجازية الى « إمارته » والاحتفال بذلك رسميا ونشر نص الارادتين في جريدة (الشرق العربي الرسمية) وفي غيرها من الجرائد السورية (وقد نقلناها في جزء المنار الثالث م ٢٦

تم بذلك للانكليز الاستيلاء على أهم بقعة حربية برية وبحرية من أرض الحجاز المقدسة باسم الانتداب الجديد الذي كان من حقوقه عندهم انشاء وطن قومي لليهود في فلسطين . وصاروا على مقربة من المدينة المنورة — كل هذا والشعوب الاسلامية وعلماء المسلمين لاهون غافلون لم ترتفع أصواتهم بالاحتجاج على هذا العدوان الانكليزي على الاسلام ، ناسين وصية نبيهم عليه أفضل الصلاة والسلام ، اللهم الا صوتنا الضعيف في المنار وبعض الاصوات الشخصية المشابهة له

وأما أصحاب الاصوات العالية التي تتجاوب اصداؤها في الاقطار ، وتطير بها البرقيات كل مطار ، لما لها من الصفة الرسمية أو شبه الرسمية كالملوك والامراء ورؤساء الهيئات العلمية والزعماء فقد ظلوا صامتين — اللهم الا جمعية العلماء وجمعية الخلافة في الهند — كأن أمر اعتداء الانكليز على الحجاز أمر عادي لا يؤبه له

ومن العجيب أن وجد في رجال الانكليز المشهورين أنفسهم من أنكروا على حكومتهم حق ضم شيء من أرض الحجاز الى منطقة الانتداب ولم يوجد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من أمراء المسلمين وحكوماتهم ولا من جماعاتهم الرسمية من فعل ذلك

إن هؤلاء لايجهلون أن وضع الانكليز أقدامهم بقرب المدينة المنورة بحجة حماية شرق الاردن من الوهابيين أو غيرهم سيحملهم على الاستيلاء على المدينة المنورة نفسها لحماية العقبة ومعان ، ثم الاستيلاء على مكة لاجل حماية المدينة المنورة. فاين أنتم أيها المسلمون واين وصية رسولكم صلى الله عليه وسلم في مرض موته ؟

وأعجب من هذا السكوت والسكون أن الانكليز مع هذا العدوان على الاسلام يهيجون الشعوب الاسلامية على السلطان ابن السعود الذي أعلن رسمياً أنه يمنع أي نفوذ أجنبي أن ينفذ الى الحجاز ويحملونهم على الانتصار للشريف علي الذي وهب لهم منطقة من الحجاز حربية بحرية برية، فاذاعوا في العالم أن الوهابيين أطلقوا رصاصهم أو نارهم على قبة الحرم النبوي الشريف وأنهم هدموا قبر حمزة رضي الله تعالى عنه ، وهي فرية افتراها سماسرة الشريف علي بمصر ونشروها في المقطم فطارت بها البرقيات البريطانية ، ودبر وفد الشريف علي في بمبي (الهند) فتنة هيجوا بها بعض الغوغاء في المسجد ببرقية مزوّرة من القدس على الزعيم الكبير شوكت على رئيس جمعية الخلافة لمقاومته للاستبداد الانكليزي في الهند والعدوان على الاسلام والمسلمين (١)

وقد طيرت البرقيات البريطانية خبر هذه الفتنة المدبرة فلم يبق قطر إسلامي الا ونشرته فيه ، وقد أظهرت شيخة الجرائد البريطانية تعجبها من سكوت المصريين وعدم تهييجهم على ابن السعود فعلم بهذا من لم يكن يعلم أن غرضها من ذلك هو التهييج ومساعدة الشريف علي على الوهابية بالدعاية الباطلة

إن الشمس تعلم أن كذبها وكذب البرقيات الانكليزية والسياسة البريطانية

(١) علمنا بعد نشرنا هذه المقالة في الاهرام ان مجلس ادارة الامور الشرعية في القدس المسمى بالمجلس الاسلامي الاعلى أرسل الى الهند برقية يؤكد بها الدعاية الهاشمية البريطانية في هذه المسألة جنايات الاسلامية فاسفنا الغرور وهذا المجلس بلقبه وتدخله في مضايق هذه الفتن وكانت اولى مبايعته لحسين بالخلافة وهو مجلس اداري محلي ليس له من الصفات العلمية الدينية ولا غيرها من يوهمه اسمه ولا ما يعظيه هذه الحقوق وسنعود الى بيان ذلك في الجزء التالي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

نفسها قد صارت مضرب الامثال عند المسلمين وغيرهم ولا سيما اذا كانت في الامور الاسلامية وآخرها زعمها أن الرأي الاسلامي العام بمصر مؤيد للشيخ علي عبد الرازق في زعمه أن حكومة الاسلام لا دينية وفي اهانته للاسلام والمسلمين المفيدة لسياستهم في الاستعمار ودعوة مبشريهم الى تنصير المسلمين

ولم ينس المسلمون الاكاذيب الحجازية البريطانية التي أذيعت قبل موسم الحج لصرف المسلمين عن إداء الفريضة كقولهم إن أساطيل الحجاز تمنع الحجاج من النزول في ثغري رابغ والقنفذة ، وأن جنود الحجاز تقطع عليهم الطريق اذا أمكنهم النزول ، وإنهم مع ذلك لا يجدون ماء ولا قوتا ، ثم ظهر أن ذلك كذب صادر عن سوء نية ، فقد ذهب الالوف من أهل الهند الذين لم يصدقوا الانكليز ولا دعاة الشريف علي ونزلوا في تلك الثغور وأدوا الفريضة بأمان واطمئنان وراحة لم يسبق لها نظير

مع هذا كله اغتر بعض الناس بخبر المدينة المنورة فانتدب جلالة ملكنا المعظم بحكمته وكشف للامة الغطاء عن الحقيقة ببرقيته إلى السلطان ابن السعود وما جاءه من الجواب المكذب لتلك الفرية (١) فقطعت جهيزة قول كل خطيب وظهر الحق وبطل ما كانوا يعملون اه

﴿ ما نشره الديوان الملكي في الجرائد بعنوان بين الحجاز ومصر ﴾

ديوان جلالة الملك:

(١) صورة البرقية المرسلة من حضرة صاحب الجلالة الملك الى عظمة السلطان عبد العزيز سلطان نجد في ١١ صفر سنة ١٣٤٤ — ٣٠ اغسطس سنة ١٩٢٥

عظمة السلطان عبد العزيز سلطان نجد

إن الحرب القائمة حول المدينة المنورة قد أقلقت خواطر المسلمين قاطبة لما عساه يحدث من تأثيرها في الاماكن النبوية المقدسة التي نجلها جميعا ونحافظ على آثارها الكريمة ولا يخفى على عظمتكم ما لهذه الاماكن من الحرمة التي توجب أن تكون بعيدة عن كل أذى رغم ما يعتضه أي نزاع أو خلاف — ولكن ما نبديه في شديد غيرتكم

(١) وقد ارسل السلطان برقية اخرى لنقابة الصحافة لتكذب بها دعوى اطلاق الرصاص على قبة الحرم الشريف تكذيبا صريحا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الدينية لما يطمئن قلوبنا والمسلمين عامة على صيانة الحرم النبوي الشريف وآثار السلف الصالح الدينية والسلام عليكم ورحمة الله فؤاد

(٢) صورة البرقية الواردة من عظمة السلطان عبد العزيز سلطان نجد الى حضرة صاحب الجلالة الملك في ١٦ صفر سنة ١٣٤٤ — ٤ سبتمبر سنة ١٩٢٥

حضرة صاحب الجلالة ملك مصر المعظم الملك فؤاد دامت معاليه

إني أشكركم من صميم فؤادي على غيرتكم الدينيـة وأني أقدر ماشرحتموه حق قدره — إن حرم المدينة كحرم مكة نفـديه بأرواحنا وكل مانملك ، وان ديننا يحمينا من الاتيان بأي حدث في المدينة المنورة ، وسنحافظ على آثار السلف وكل ماهو في المدينة مما يهم كل مسلم المحافظة عليه — ان العدو يحاول أن يشوه وجهة جهادنا بما يفتريه من الكذب والبهتان، يحاول أن ينال بالبهتان، ماعجز عنه بالسنان ، ولكن الحق أبلج والله مؤيد دينه وآخذ بناصر أهله ولو كره المبطلون هذا وأرجو أن تقبلوا تحياتي واحتراماتي

عبد العزيز بن عبد الرحمن السعود

(٣) صورة البرقية الواردة من جـلالة الملك علي ملك الحجاز الى حضرة صاحب الجلالة الملك في ١٣ صفر سنة ١٣٤٤ (أول سبتمبر سنة ١٩٢٥)

صاحب الجلالة الملك فؤاد الاول ملك مصر المعظم

أهدي لجلالتكم الملوكية أعظم الشكر على غيرتكم الاسلامية الجديرة بذاتكم العلية ومقامكم السامي فيما رغبتم فيه من تنزه البقاع المقدسة عن أن تكون ساحة قتال، ولا يستكثر ذلك على سليل محمد علي الكبير الذي سبقت له خدمة هذه الديار المباركة من قبل، وفي مثل هذه الكارثة نفسها مادة ومعنى ؛ ونبرأ إلى الله أن يكون أحد منا نحن أبناء الحرمين الشريفين أراد القتال أو أخذ على الاستمرار فيه سواء ذلك في مكة المشرفة أو المدينة المنورة ، ونسجل على المتسبب مسئولية مانهدم منها من آثار، وما لا يزال يصيبها من أذى كجعل القبة الخضرا النبوية هدفا للرصاص وسائر قبب وقبور أهل البيت في البقيع وتخريب مسجد سيدنا حمزة وهدم ضريحه الشريف طبقا للاساس الذي قام عليه المذهب الوهابي المعلوم . وبهذه المناسبة نؤكد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

لجلالتكم اننا قائمون بالواجب الديني والوطني من بذل النفس والنفيس في صيانة مابقي من تلك الآثار وترميم ماخرب منها حتى يتم إخراج المعتدي بحول الله وقوته من الوطن المقدس كله ونثق أن العالم الاسلامي يشد أزرنا في ذلك وفي مقدمتهم جلالتكم الملوكية بصفتكم أكبر ملوك المسلمين وأعزهم غيرة على الله والدين

أدام الله جلالتكم مؤيدين بالتوفيق والنصر علي

(المنار) نشر الديوان الملكي هذه البرقيات الثلاث في الجرائد بهذا الترتيب. وقد راب المفكرين عدم الشريف علي بالبرقية المرسلة إلى سلطان نجد قبل وصول الجواب اليه وجوابه عنها وجعلها وسيلة للدعاية الهاشمية التي كانت أساس مايدعيه من امتلاك الحجاز الذي ترتب عليه بيعه منطقة من أعظم مناطقه البرية البحرية للانكليز بجعلها تحت الانتداب البريطاني على فلسطين وشرق الاردن كما كانت أساس ادعاء أبيه الملك على جميع العربية والخلافة على الامة الاسلامية

ولا يزال الشريف على هذا واخوته متمسكين بخلافة أبيهم اذ نص في صك بيعه منطقة العقبة ومعان للانكليز أنه يشترط أن يكون التسليم بعد « خروج الخليفة الاعظم منها » وهو يحرض ملك مصر بهذه البرقية على مساعدته على إخراج سلطان نجد من الحجاز كما فعل جده محمد علي باخراج سلف سلطان نجد منه ويدعي مع هذا أنه لا يريد الحرب في الحجاز (! !) وتحاول الدعاية الهاشمية بث هذه الفتنة وتخويف ابن سعود من مصر ليقر الانكليز على ما أخذوا من الحجاز كما فعلت بتخويف المسلمين من خطر الحج فمنعته الحكومة المصرية

وفات الشريف علي أن محمد علي وشرفاء مكة كانوا خاضعين لخلافة السلطان العثماني الذي خلص له ملك الحجاز باخراج الوهابية منه والملك فؤاد غير خاضع لخلافة حسين بن علي فينقذ له الحجاز ويكون تابعا لخلافته، بل هو ملك دستوري لا يمكنه الاقدام على عمل كبير كهذا إلا باقرار برلمان دولته عليه، ولا يعقل ذلك الا بمبايعة الملك والبرلمان وكبار العلماء والجند من المصريين لحسين بالخلافة

وأما اذا أراد الشريف علي بانقاذ ملك مصر للحجاز جعله تابعا لمصر فما عليه إلا أن يعلن هو ورجال حكومته ذلك ويبايعوا ملك مصر ويخرجوا من هذه الورطة التي اضطرته الى بيع جزء من الحجاز للاجانب ولا يعلم الى أي حد تذهب به وهو لا يملك مالا ولا جندا بل يتكل على الاجانب ليبقى ممتعا بلقب ملك الحجاز وليعود والده خليفة في الحجاز فماله ولملك مصر ولخداع المسلمين بالمحافظة على الحجاز والآثار فيه!

www.alukah.net

ومتى كان الشريف علي وأبوه واخوته يعرفون الاسلام أويعلمون بما يعرفه كل أحد منه؟ في أي كتاب من كتبه تعلموا أن الاسلام مبنى على تعظيم القبور واستحلال بيع الاراضي المقدسة لغير المسلمين ؟ هل أخذوه من وصية النبي (ص) في مرض موته قبيل وفاته بأن لا يبقى في جزيرة العرب دينان وباخراج المشركين واليهود والنصارى منها ؟ أم من لعنه (من) للذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد «يحذر ما صنعوا» كما قالت عائشة راوية الحديث في الصحيح؟ أم من لعنه صلى الله عليه وسلم لزائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج كما رواه الامام احمد وأصحاب السنن الاربعة وغيرهم؟ أم من حديث علي كرم الله وجهه في صحيح مسلم وهو قوله لابي هياج الاسدي : ألا أبعثك على مابعثني عليه رسول الله (من) أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ، ولا قبراً مشرفا (أي مرتفعا) إلا سويته . (أي هدمته وسويته بالتراب . وقال الشافعي في الام : ورأيت الائمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى (أي من القبور) قال النووي ويؤيد الهدم قوله «ولا قبر مشرفا إلا سويته» اه

نعم إن الالوف من عوام المسلمين في بلاد كثيرة غير نجد يجهلون هذه الاحاديث الصحيحة ويخالفون هديها وفيهم تنفع دعاية علي بن حسين وتضليلهم ولكن لا تروج هذه الدعاية لدى ملك مصر الذي يحف بعرشه كبار علماء الازهر ويعلم فوق ما يعلمون من سوء عاقبة جعل منطقة العقبة ومعان تحت الانتداب البريطاني ومن الخطر على سائر الحجاز وعلى شعائر الاسلام ، ويعلم أن الامير عبدالله بن حسين ليس له من الحق في إمارة شرق الاردن الحقيرة عشر معشار ما للدولة مصر من الحق في القطر السوداني العظيم ، وقد طرد الانكليز منه الجيش المصري الذي فتحه بعد إكراه الانكليز للحكومة المصرية على التخلي عنه وهو الذي عمره بأيديه وبملايين الخزينة المصرية !! فكيف يطوف بعقل الشريف علي أن ينصره ملك مصر على ابن السعود الذي أعلن رسميا بأنه يجعل أمر الحجاز مفوضا الى العالم الاسلامي ويخضع لما يقرره المؤتمر الذي يعقد لذلك؟ فهل يأبى ملك مصر هذا ويرضى بأن يبقى بيده يتيم من أرضه للاجانب مايشاء؟ اذا كان الوهابية قد هدموا بعض القبور أو الآثار كما قالوا وقرر المؤتمر الاسلامي اعادة بنائها فلا يسع ابن السعود مخالفته وأما استرجاع ما باعه الشريف علي للانكليز فليس رده بالسهل على المؤتمر الاسلامي ولا على غيره (فاعتبروا يا أولي الابصار)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

لجلالتكم اننا قائمون بالواجب الديني والوطني من بذل النفس والنفيس في صيانة مابقي من تلك الآثار وترميم ماخرب منها حتى يتم إخراج المعتدي بحول الله وقوته من الوطن المقدس كله وثق أن العالم الاسلامي يشد أزرنا في ذلك وفي مقدمتهم جلالتكم الملوكية بصفتكم أكبر ملوك المسلمين وأعزهم غيرة على الله والدين

أدام الله جلالتكم مؤيدين بالتوفيق والنصر علي

(المنار) نشر الديوان الملكي هذه البرقيات الثلاث في الجرائد بهذا الترتيب. وقد راب المفكرين عدم الشريف علي بالبرقية المرسلة إلى سلطان نجد قبل وصولها اليه وجوابه عنها وجعلها وسيلة للدعاية الهاشمية التي كانت أساس مايدعيه من امتلاك الحجاز الذي ترتب عليه بيعه منطقة من أعظم مناطقه البرية البحرية للانكليز بجعلها تحت الانتداب البريطاني على فلسطين وشرق الاردن كما كانت أساس ادعاء أبيه الملك على جميع العربية والخلافة على الامة الاسلامية

ولا يزال الشريف على هذا واخوته متمسكين بخلافة أبيهم اذ نص في صك بيعه منطقة العقبة ومعان للانكليز أنه يشترط أن يكون التسليم بعد «خروج الخليفة الاعظم منها» وهو يحرض ملك مصر بهذه البرقية على مساعدته على إخراج سلطان نجد من الحجاز كما فعل جده محمد علي باخراج سلف سلطان نجد منه ويدعي مع هذا أنه لا يريد الحرب في الحجاز (!!) وتحاول الدعاية الهاشمية بث هذه الفتنة وتخويف ابن سعود من مصر ليقر الانكليز على ما أخذوا من الحجاز كما فعلت بتخويف المسلمين من خطر الحج فمنعته الحكومة المصرية

وفات الشريف علي أن محمد علي وشرفاء مكة كانوا خاضعين لخلافة السلطان العثماني الذي خلص له ملك الحجاز باخراج الوهابية منه والملك فؤاد غير خاضع لخلافة حسين بن علي فينتقل له الحجاز ويكون تابعا لخلافته، بل هو ملك دستوري لا يمكنه الاقدام على عمل كبير كهذا إلا باقرار برلمان دولته عليه، ولا يعقل ذلك الا بمبايعة الملك والبرلمان وكبار العلماء والجند من المصريين لحسين بالخلافة

وأما اذا أراد الشريف علي بانقاذ ملك مصر للحجاز جعله تابعا لمصر فما عليه إلا أن يعلن هو ورجال حكومته ذلك ويبايعوا ملك مصر ويخرجوا من هذه الورطة التي اضطرته الى بيع جزء من الحجاز للاجانب ولا يعلم الى أي حد تذهب به وهو لا يملك مالا ولا جندا بل يتكل على الاجانب ليبقى ممتعا بلقب ملك الحجاز وليعود والده خليفة في الحجاز فماله ولملك مصر ولخداع المسلمين بالمحافظة على الحجاز والاثار فيه!

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومتى كان الشريف علي وأبوه واخوته يعرفون الاسلام أو يعملون بما يعرفه كل أحد منه؟ في أي كتاب من كتبه تعلموا أن الاسلام مبني على تعظيم القبور واستحلال بيع الأراضي المقدسة لغير المسلمين ؟ هل أخذوه من وصية النبي (ص) في مرض موته قبيل وفاته بأن لا يبقى في جزيرة العرب دينان وباخراج المشركين واليهود والنصارى منها ؟ أم من لعنه (ص) للذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد «يحذر ما صنعوا» كما قالت عائشة راوية الحديث في الصحيح؟ أم من لعنه صلى الله عليه وسلم لزائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج كما رواه الامام احمد وأصحاب السنن الاربعة وغيرهم؟ أم من حديث علي كرم الله وجهه في صحيح مسلم وهو قوله لابي هياج الاسدي : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله (ص) أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ، ولا قبراً مشرفا (أي مرتفعا) إلا سويته . (أي هدمته وسويته بالتراب . وقال الشافعي في الام : ورأيت الائمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى (أي من القبور) قال النووي ويؤيد الهدم قوله «ولا قبر مشرفا إلا سويته» اهـ

نعم إن الالوف من عوام المسلمين في بلاد كثيرة غير نجد يجهلون هذه الاحاديث الصحيحة ويخالفون هديها وفيهم تنفع دعاية علي بن حسين وتضليلهم ولكن لا تروج هذه الدعاية لدى ملك مصر الذي يحف بعرشه كبار علماء الازهر ويعلم فوق ما يعلمون من سوء عاقبة جعل منطقة العقبة ومعان تحت الانتداب البريطاني ومن الخطر على سائر الحجاز وعلى شعائر الاسلام ، ويعلم أن الامير عبدالله بن حسين ليس له من الحق في إمارة شرق الاردن الحقيرة عشر معشار ما للدولة مصر من الحق في القطر السوداني العظيم ، وقد طرد الانكليز منه الجيش المصري الذي فتحه بعد إكراه الانكليز للحكومة المصرية على التخلي عنه وهو الذي عمره بأيديه وبملايين الخزينة المصرية !! فكيف يطوف بعقل الشريف علي أن ينصره ملك مصر على ابن السعود الذي أعلن رسميا بأنه يجعل أمر الحجاز مفوضا الى العالم الاسلامي ويخضع لما يقرره المؤتمر الذي يعقد لذلك؟ فهل يأبى ملك مصر هذا ويرضى بأن يبقى بيده يتيم من أرضه للاجانب ما يشاء؟ اذا كان الوهابية قد هدموا بعض القبور أو الآثار كما قالوا وقرر المؤتمر الاسلامي اعادة بنائها فلا يسع ابن السعود مخالفته وأما استرجاع ما باعه الشريف علي للانكليز فليس رده بالسهل على المؤتمر الاسلامي ولا على غيره (فاعتبروا يا أولي الابصار)